الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

عرض تكوين ماستر مهني
القانون البنكي

المؤسسة	الكلية/ المعهد	القسم
جامعة الجزائر 1	**كلية** **الحقوق** والعلوم السياسية	**القانون الخاص**

الميدان: حقوق وعلوم سياسية

الفرع : حقوق

التخصص: القانون البنكي

السنة الجامعية: 2023-2024

REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE

MINISTERE DE L'ENSEIGNEMENT SUPERIEUR ET DE LA RECHERCHE SCIENTIFIQUE

OFFRE DE FORMATION à DISTANCE / FAD

MASTER : professionnalisant

Etablissement	Faculté / Institut	Département
Alger 1	**Droit**	**Droit privé**

Domaine: **Droit et Sciences politiques**

Filière:droit

Spécialité: droit bancaire

Année Universitaire : 2023-2024

الفهرس

I- بطاقة تعريف الماستر--- ----------
1- تحديد مكان التكوين ----------
2- المشاركون الآخرون ----------
3- إطار وأهداف التكوين ----------
- **أ-** شروط الإلتحاق بالماستر ----------
- ب- أهداف التكوين ----------
- ج-المؤهلات و القدرات المستهدفة ----------
- د- القدرات الجهوية و الوطنية لقابلية التشغيل----------
- ه-الجسور نحو تخصصات أخرى----------
- و- مؤشرات متابعة مشروع التكوين ----------
- ز- قدرات التأطير

4-الإمكانيات البشرية المتوفرة ----------
أ-اساتذة المؤسسة المتدخلين في الاختصاص------- ----------
ب-التأطير الخارجي ----------
5-الإمكانيات المادية المتوفرة ----------
- أ- المخابر البيداغوجية والتجهيزات ----------
- ب- ميادين التربص والتكوين في المؤسسات----------
- ج-مخابر البحث لدعم التكوين في الماستر ----------
- د- مشاريع البحث لدعم التكوين في الماستر ----------
- ه- فضاءات الأعمال الشخصية و تكنولوجيات الإعلام والاتصال ----------
- دعائم التعليم----------

II- بطاقات التنظيم السداسي للتعليم ----------
1- السداسي الأول----------
2- السداسي الثاني ----------
3- السداسي الثالث ----------
4- السداسي الرابع ----------
5- حوصلة شاملة للتكوين----------

III- البرنامج المفصل لكل مادة ----------

IV- لعقود/الاتفاقيات ----------

V-السيرة الذاتية للمنسّقين ----------

VI - رأي وتأشيرة الهيئات الإدارية والعلمية----------_____

VII- تأشيرة الندوة الجهوية ----------...-----_____

I- بطاقة تعريف الماستر

1- تحديد مكان التكوين:

- كلية أومعهد: الحقوق
- قسم: القانون الخاص
- فرغ : ماستر

2- **المشاركون الآخرون(*):**

- المؤسسات الشريكة الأخرى: كلية العلوم الاقتصاد جامعة الجزائر 3، المدرسة العليا للبنوك، المدرسة العليا للتجارة القليعة.

- بعض المهنيين المصرفيين في البنوك العامة والخاصة.

- المؤسسات والشركاء الاجتماعيون الاقتصاديون الآخرون: لا يوجد

- الشركاء الدوليون الأجانب : لا يوجد

- 3- إطار وأهداف التكوين:

أ- شروط الالتحاق بالماستر (تحديد المسارات النموذجية لليسانس التي تسمح بالالتحاق بالتكوين في الماستر المقترح)

أن يكون الطالب متحصلا على:

- شهادة البكالوريا
- شهادة الليسانس في الحقوق نظام ل م د
- شهادة الليسانس في الحقوق نظام كلاسيكي

ب- أهداف التكوين *(الكفاءات المستهدفة، المعارف المكتسبة عند نهاية التكوين ،20 سطر على أكثر تقدير)*

يهدف التكوين إلى التعريف بمادة القانون البنكي من الناحية النظرية والعملية الواقعية عن طريق الحرص على منح للطلبة تكوين نظري ومهني بالدرجة الأولى بطريقة تؤهلهم للدخول في سوق العمل المصرفي وذلك عن طريق توظيف ما لديهم من معارف مكتسبة مضافا إليها قدر من الجهد الفكري والعملي. وهذا بهدف تحقيق الهدف المسطر للنظام الجديد بتحسين نوعية التعليم العالي وتكوين إطارات جامعية ناجحة يتلائم تكوينها مع المتطلبات العالمية في التعليم العالي والبحث العلمي. وعليه ونظرا لطبيعة الماستر الأكاديمية فإن الطالب المتحصل على شهادة الماستر، يكون مؤهلا للتسجيل في مرحلة الدكتوراه باعتبار أن مرحلة الماستر تشكل أرضية صلبة للبحث العلمي ومن خلالها يكتسب الطالب القدرة على التحليل والفهم المعمق لطبيعة مضامين التخصص(قانون الأعمال) وهذا بالتحكم في الأدوات المنهجية المساعدة على إجراء البحوث العلمية في المواضيع التي يغلب عليها الطابع التقني والمهني. وهذا الأمر سيكون محققا بفضل التجربة المهنية **لبعض الأساتذة المشرفين على هذا التكوين باعتبارهم مكتسبين لخبرة مهنية في المصارف لا تقل عن سبع سنوات فما فوق.** وبالتالي يتم رفع الكفاءة الثقافية والمهنية للطلبة مما يمكنهم من إثراء رصيدهم الفكري والمعرفي في ميدان خاص، وتمكينهم من أداء مهامهم مستقبلا في أحسن الظروف ومنه توفير طاقات عمل للسوق المصرفي مكونة مسبقا. وتتمثل أيضا الأهداف المرجوة من هذا التكوين في:

- اعتبار هذا التكوين الأول من نوعه حسب المعطيات في جامعة الجزائر 1 لاحتوائه على الجانب النظري والعملي المستنبط مما هو جاري به العمل في المجال المصرفي.
- اقتراح هذا التكوين على الجهات المعنية (وزارة التعليم العالي والعدل) للاستفادة من نتائجه وتوصياته واقتراحاته لإثراء المنظومة التشريعية الحالية من جهة ولفت انتباه القضاة لأهمية الموضوع باعتباره الجهة ذات الصلاحية في الفصل في المنازعات التي تنشأ عند مزاولة هذا النشاط سواء بين المصارف والعملاء أو بين المصارف والغير وهذا لتفادي تضارب الأحكام القضائية والتي يعود أساسا إلى عدم تخصص القضاة في الميدان المصرفي الذي يغلب عليه الطابع التقني المعقد حيث يجب على الجهاز القضائي أن يقوم بقراءة المنظومة التشريعية والتنظيمية للنشاط المصرفي بصورة أكثر انسجاما مع خصوصية هذا القطاع والابتعاد عن إيجاد حلول في القواعد العامة والتي لا تتناسب مع طبيعة النزاع المطروح.

ج- المؤهلات والقدرات المستهدفة (20 سطر على الأكثر**)**

الكفاءات المستهدفة للتكوين من الطلبة من حيث العدد يجب أن يكون مقبولا إذا ما نظرنا إلى عدد المسجلين، ويؤهلهم التكوين في القانون البنكي إلى تحضيرهم لأن يكونوا:

- باحثين في حقل القانون بصفة عامة وقانون البنكي بصفة خاصة،
- أساتذة في مؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي،
- خبراء في مجال البنوك والقضاء
- مسيرين لبنوك عمومية وخاصة .
- مكلفين بالدراسات القانونية والمنازعات في الشركات والمؤسسات المختلفة.
- محامين ذو اختصاص مصرفي تقني.

د- القدرات الجهوية والوطنية للقابلية للتشغيل

إن طبيعة التكوين في القانون البنكي بلا شك سيعطي للطالب المكنة من الولوج إلى عالم الشغل بجميع أنواعه، فهو يشمل الجانب القضائي بجميع أنواعه، فهو يؤهل الطالب بأن يكون قاضيا، محاميا، موثقا ومحضرا قضائيا مختصا في هذا المجال، الأمر الذي نفتقر إليه، كما أنه يسمح للطالب أن يكون مستشارا قانونيا لدى مختلف المؤسسات الاقتصادية كالبنوك والشركات و في مجمل القطاعات، ومن جانب آخر فإن هذا التكوين لا يحرم الطالب بأن يلتحق بعالم البحث العلمي عن طريق التدرج الدراسي كي يكون أستاذا جامعيا وباحثا أكاديميا.

كما أن المسارات التي سيحظى بها الطلبة في هذا التخصص، ستكشف قيمته في مرحلة الدكتوراه ما يمنحه تكوينا راقيا من حيث الكم والنوع ويمكنه من التوظيف في مختلف المجالات المتاحة.

وعليه يفتح هذا الماستر آفاقا واسعة للتوظيف لحاملي هذه الشهادة على عدة أصعدة نذكر من بينها:

- مؤسسات التعليم العالي
- البنوك والمؤسسات المالية
- قطاع الضرائب
- قطاع الجمارك
- شركات التأمين
- الأمن الوطني
- مديرية التجارة
- مديرية المنافسة والأسعار.

ه- الجسور نحو تخصصات أخرى

يسمح هذا التكوين للطالب بما يلي:
ــ مواصلة دراسته في الدكتوراه بتفوق نظرا لاكتسابه مسبقا معارف مصرفية الأمر الذي يدفعه إلى التخصص في محور معين وتقديم بحث قيم للجامعة الجزائرية.
ــ المشاركة في المسابقات المهنية التي تعلن عنها البنوك، ومنه إمكانية حصوله على منصب عمل مقارنة بالطلبة الذين تحصلوا على ماستر آخر.
ــ الترسيم في منصب مهني مصرفي مباشرة كمكلف بالدراسات القانونية والمنازعات المصرفية في البنوك، ومن ثمة القدرة على تقلد منصب مدير مع التجربة والعمل المتقن.

- تعميق المعرفة بروح القانون من خلال إدراك وتوضيح المفاهيم والمصطلحات القانونية، القدرة على القيام بالبحوث والدراسات المقارنة بين مختلف المدارس القانونية العالمية حسب التكوين التقني للطالب وبالنظر إلى مجموع المواد التي اكتسبها وسيكتسبها عبر مراحل الدراسة، فإن الطالب سيكون ملما بأهم ما يتعلق بمادة القانون البنكي من خلال المخرجات العالمية العلمية الآتية: قانون الاستهلاك البنكي، قانون المنافسة البنكية، التجارة الدولية، القانون الجنائي للبنوك الخ
-

و- مؤشرات متابعة المشروع

إن مؤشرات متابعة المشروع تتوقف أساسا على حسن التكوين الذي تلقاه الطالب في السداسيات الستة لفترة ليسانس، ولا شك أن التكوين الدقيق الذي سيحظى به في فترة الماستر له خيرة الأساتذة وأكفؤهم، وسيزود الطالب بأهم المعارف، ويجعل تكوينه أكثر تخصصا وعمقا من خلال برنامج ومواد أكثر دقة وتركيزا تتمشى والوقع القانوني والاقتصادي المعاش.
ويتجلى حسن متابعة مشروع الماستر تخصص القانون البنكي من خلال:

- تنفيذ الحجم الساعي للتدريس والذي يمتد على مدار 15 أسبوعا يستغرقها كل سداسي.
- يختتم كل سداسي بإجراء امتحان لتقييم كل طالب
- التقييم المستمر للطلبة من خلال المحاضرات والاعمال الموجهة
- إعداد تقارير شهرية من اللجان البيداغوجية لكل وحدة تعليمية(أساسية، منهجية، استكشافية وأفقية)
- إعداد تقرير عن نهاية كل سداسي عن مستوى سير وتيرة التكوين من طرف مسؤول فرع القانون البنكي.

ز- قدرات التأطير: (إعطاء عدد الطلبة الممكن التكفل بهم)

تتوفر الكلية على قدرات بشرية معتبرة لتأطير الطلبة في هذا التخصص، غير أن الوسائل المادية (قاعات الأعمال الموجهة على وجه الخصوص) تفرض تقليص عدد الطلبة.
فعدد الطلبة يتحدد وفق قدرات الكلية من حيث توفر هياكل الاستقبال، وهو يتراوح **مبدئيا** بين 150 و200 طالب للسنة الجامعية.

5-الإمكانيات البشرية المتوفرة

أ- أساتذة المؤسسة المتدخلين في التخصص:

الاسم واللقب	الشهادة التدرج + التخصص	الشهادة ما بعد التدرج + التخصص	الرتبة	*طبيعة التدخل	التوقيع
شامبي ليندة	ليسانس حقوق قانون خاص	دكتوراه علوم + تأهيل قانون الأعمال	محاضر أ	محاضرة، تأطير، أيام دراسية	
ينات عبد المجيد	ليسانس حقوق قانون عام	دكتورة دولة مالية عامة "جباية وبنوك"	أستاذ التعليم العالي	محاضرة، أيام دراسية	
نادية فضيل	ليسانس حقوق قانون خاص	دكتورة دولة قانون خاص	أستاذة التعليم العالي	محاضرة، أيام دراسية	
وفاء شيعاوي	ليسانس حقوق قانون خاص	دكتوراه علوم + تأهيل قانون الأعمال	أستاذ التعليم العالي	محاضرة، أيام دراسية	
بوقميجة نجيبة	ليسانس حقوق قانون خاص	دكتوراه علوم + تأهيل قانون الأعمال	أستاذ التعليم العالي	محاضرة، أيام دراسية	
قحموس نوال	ليسانس حقوق قانون خاص	دكتوراه علوم + تأهيل قانون الأعمال	أستاذ التعليم العالي	محاضرة، أيام دراسية	
عيادي فريدة	ليسانس حقوق قانون خاص	دكتوراه علوم + تأهيل قانون الأعمال	أستاذ التعليم العالي	محاضرة، أيام دراسية	
ماروك حمد	ليسانس حقوق قانون خاص	دكتوراه علوم + تأهيل	أستاذ التعليم العالي	محاضرة، أيام دراسية	

المؤسسة جامعة الجزائر 1
السنة الجامعية 2023-2024
عنوان الماستر : القانون البنكي
8

		قانون الأعمال			
بوجلطي عز الدين	ليسانس حقوق قانون خاص	دكتوراه+تأهيل قانون الأعمال	محاضر أ	محاضرة، تأطير، أيام دراسية	
حدوم ليلي	ليسانس حقوق قانون خاص	دكتوراه+تأهيل قانون الأعمال	محاضر أ	محاضرة، تأطير، أيام دراسية	
مالك نسيمة	ليسانس حقوق قانون خاص	دكتوراه+تأهيل قانون جنائي للأعمال	محاضر أ	محاضرة، تأطير، أيام دراسية	
عرورة فتيحة	ليسانس حقوق قانون خاص	دكتوراه+تأهيل قانون الأعمال	محاضر أ	محاضرة، تأطير، أيام دراسية	
قاصدي صوراية	ليسانس حقوق قانون خاص	دكتوراه+تأهيل قانون الأعمال	محاضر أ		
قرقوس فتيحة	ليسانس حقوق قانون خاص	د دكتوراه+تأهيل قانون الأعمال	محاضر أ	أعمال موجهة	
بن زيدان زوينة	ليسانس حقوق قانون خاص	د دكتوراه+تأهيل قانون الأعمال	محاضر أ	محاضرة	
رزيق وسيلة	ليسانس حقوق قانون خاص	دكتوراه+تأهيل قانون الأعمال	محاضرة أ	أعمال موجهة	
جداييني زكية	ليسانس حقوق قانون خاص	دكتوراه+تأهيل قانون الأعمال	محاضرة أ	أعمال موجهة	
لوقرادة زبيدة	ليسانس حقوق قانون خاص	دكتوراه+تأهيل قانون الأعمال	محاضر أ	أعمال موجهة	
حدادي ريم	ليسانس حقوق قانون خاص	دكتوراه+تأهيل قانون الأعمال	محاضر أ	أعمال موجهة	
مالح زهرة	ليسانس حقوق قانون خاص	دكتوراة	محاضر ب	محاضرة	

		قانون الأعمال			
بوماتي عهد	ليسانس حقوق قانون خاص	دكتوراه قانون الأعمال	محاضرة ب	محاضرة	
شلغوم سمير	ليسانس حقوق قانون خاص	ماجستير قانون الاعمال	أستاذ مساعد أ	أعمال موجهة أيام دراسية	
بن عاشور لمية	ليسانس حقوق قانون خاص	ماجستير قانون الأعمال	أستاذ مساعد أ	أعمال موجهة أيام دراسية	
كعبيش بومدين	ليسانس حقوق قانون خاص	دكتوراه+تأهيل قانون الأعمال	محاضر ب	أعمال موجهة أيام دراسية	
حفصة درويش	ليسانس حقوق قانون خاص	دكتوراه قانون الأعمال	أستاذة	أعمال موجهة	

* محاضرة، تطبيق، أعمال موجهة، تأطير التربصات، تأطير المذكرات، أخرى(توضح).

مصادقة القسم

مصادقة الكلية أو المعهد

نائب العميد مكلف بالدراسات
والبحث والعلاقات المرتبطة بالطلبة
أ.د. بوجلطي عز الدين

ب- التأطير الخارجي

المؤسسة التابعة لها:

الاسم واللقب	الشهادة التدرج + التخصص	الشهادة ما بعد التدرج + التخصص	الرتبة	*طبيعة التدخل	التوقيع
ضويفي محمد	ليسانس حقوق "خاص"	دكتوراه+تأهيل قانون الأعمال	محاضر أ	أعمال موجهة+أيام دراسية	
بوخضرة ابراهيم	ليسانس حقوق "خاص"	دكتوراه+تأهيل قانون الأعمال	محاضر أ	أعمال موجهة+أيام دراسية	

مصادقة القسم

مصادقة الكلية أو المعهد

6-الإمكانيات المادية المتوفرة

أ- المخابر البيداغوجية والتجهيزات

تقديم بطاقة عن التجهيزات البيداغوجية المتوفرة بالنسبة للأعمال التطبيقية للتكوين المقترح. (بطاقة لكل مخبر)

عنوان المخبر :

قدرات الاستيعاب (عدد الطلبة) 200

الرقم	اسم التجهيز	العدد	الملاحظات
01	**المدرجات**	**22**	
02	**قاعات التدريس**	**52**	
03	**المكتبة**	**3**	
04	**قاعة أنترنت**	**3**	
05	**قاعات الاشراف**	**4**	
06	**خلية الاعلام الآلي**	**1**	
07	**مصلحة السحب والطباعة**	**1**	
08	**قاعة الاجتماعات**	**4**	
09	**قاعة المطالعة**	**مكتبة واسعة ذو 5 طوابق**	

ب- ميادين التربص والتكوين في المؤسسات: حسب طبيعة الموضوع المختار تمنح للطلبة رسالة من طرف الكلية ممضية تستعمل لهذا الغرض.

مكان التربص	عدد الطلبة	مدة التربص
بنوك عامة	حسب نوع الاتفاق الذي سيبرم لاحقا	/
بنوك خاصة	حسب نوع الاتفاق الذي سيبرم لاحقا	/
مؤسسات مالية	حسب نوع الاتفاق الذي سيبرم لاحقا	/

ج- مخابر البحث لدعم التكوين المقترح:

رئيس المخبر القانوني للذكاء الاصطناعي و المجتمع : سهيلة قمودي
رقم اعتماد المخبر رقم 241 الصادر بتاريخ 23 ماي 2021
التاريخ : . . . رأي رئيس المخبر : موافـــقـــة جامعة الجزائر 1 بن يوسف بن خدة مخبر القانوني للذكاء الاصطناعي و المجتمع

رئيس المخبر
رقم اعتماد المخبر
التاريخ : رأي رئيس المخبر :

د- مشاريع البحث الداعمة للتكوين المقترح:

عنوان مشروع البحث	رمز المشروع	تاريخ بداية المشروع	تاريخ نهاية المشروع

ه- فضاءات الأعمال الشخصية وتكنولوجيات الإعلام والاتصال

هناك العديد من فضاءات الاعمال الشخصية التي يكلف الطالب بإعدادها، لاسيما البحوث على مستوى الاعمال الموجهة التي تلقى شفويا خلال الحصة ويقدم بشأنها العمل المكتوب الذي يقيم على أساسه الطالب، وكذا الاعمال الفردية التي يكلف الطالب بإعدادها على مستوى المحاضرات بدون أعمال موجهة والتي تكمل المعلومات النظرية التي يلقيها الاستاذ المحاضر، بالإضافة إلى الخرجات الميدانية وحضور الملتقيات.

و-دعائم التعليم

ه-فضاءات الأعمال الشخصية وتكنولوجيات الإعلام و الاتصال

هناك العديد من فضاءات الأعمال الشخصية التي يكلف الطالب بإعدادها، لاسيما البحوث على مستوى الأعمال الموجهة التي تلقى شفويا خلال الحصة ويقدم بشأنها العمل المكتوب الذي يقيم على أساسه الطالب، وكذا الأعمال الفردية التي يكلف الطالب بإعدادها على مستوى المحاضرات بدون أعمال موجهة والتي تكمل المعلومات النظرية التي يلقيها الأستاذ المحاضر، بالإضافة إلى الخرجات الميدانية وحضور الملتقيات.

و- دعائم التعليم

حدد الأرضيات الرقمية لنشر الدروس

نوع الأرضية الرقمية (مودل، .....)	المؤسسة	رابط الأرضية الرقمية
مودل	جامعة الجزائر 1	يحدد لاحقا

II- بطاقة التنظيم السداسي للتعليم

(الرجاء تقديم بطاقات الأربع(4) سداسيات)

1 - السداسي الأول:

وحدة التعليم	الحجم الساعي السداسي	الحجم الساعي الأسبوعي				المعامل	الأرصدة	نمط التعليم		نوع التقييم	
	16-14 أسبوع	محاضرة	أعمال موجهة	أعمال تطبيقية	أعمال أخرى			حضوري	عن بعد	مستمر	امتحان
وحدات التعليم الأساسية	**450**	**9**	**4.30**		**16.30**	9	**18**				
و ت أ 1 (إج/إخ)										**+**	**+**
العقود المصرفية	**150**	**3**	**1.30**		**5.30**	3	**6**	**+**		**+**	**+**
الضبط المصرفي	**150**	**3**	**1.30**		**5.30**	3	**6**	**+**		**+**	**+**
و ت أ 2 (إج/إخ)											
المسؤولية المصرفية	**150**	**3**	**1.30**		**5.30**	3	**6**	**+**		**+**	**+**
/											
إلخ											
وحدات التعليم المنهجية	**225**	**1.30**	**3**		**10.30**	3	**9**				
و ت م 1 (إج/إخ)											
منهجية البحث العلمي 1	**150**	**1,30**	**1.30**		**7**	2	**6**	**+**			**+**
الاقتصاد البنكي	**75**	**1.30**	**1.30**		**3.30**	1	**3**	**+**			**+**
و ت م 2 (إج/إخ)											
/											
/											
وحدات التعليم الإسكتشافية	**45**	**3**				2	**2**				
و ت إ 1(إج/إخ)											
الصيرفة الإسلامية	**22.30**	**1.30**				1	**1**	**+**			**+**
إدارة المخاطر	**22.30**	**1.30**				1	**1**	**+**			**+**
و ت إ 2(إج/إخ)											
إلخ											
وحدة التعليم الأفقية	**22.30**	**1.30**				1	**1**				
و ت أ ف1(إج/إخ)											
لغة أجنبية	**22.30**	**1.30**				1	**1**	**+**			**+**
/											
و ت أ2ف(إج/إخ)											
إلخ											
مجموع السداسي 1	**742.30**	**15**	**7.5**			15	**30**				

2-السداسي الثاني:

وحدة التعليم	الحجم الساعي السداسي	الحجم الساعي الأسبوعي				المعامل	الأرصدة	نمط التعليم		نوع التقييم	
	16-14 أسبوع	محاضرة	أعمال موجهة	أعمال تطبيقية	أعمال أخرى			حضوري	عن بعد	مستمر	امتحان
وحدات التعليم الأساسية	450	9	4.30		16.30	9	18				
و ت أ 1 (إج/إخ)											
وسائل الدفع الالكترونية	150	3	1.30		5.30	3	6	+		+	+
الاستثمار في النشاط المصرفي	150	3	1.30		5.30	3	6	+		+	+
و ت أ 2 (إج/إخ)											
الاعتماد المستندي	150	3	1.30		5.30	3	6	+		+	+
إلخ											
وحدات التعليم المنهجية	225	3	1.30		10.30	3	9				
و ت م 1 (إج/إخ)											
منهجية البحث العلمي 2	150	1.30	1.30		7	2	6	+			+
المؤسسات المالية والنقدية الدولية	75	1.30			3.30	1	3	+			+
و ت م 2 (إج/إخ)											
/											
/											
وحدات التعليم الإسكتشافية	45	3				2	2				
و ت إ 1(إج/إخ)											
نظام المدفوعات	22.30	1.30				1	1	+			+
التوريق المصرفي	22.30	1.30				1	1	+			+
و ت إ 2(إج/إخ)											
إلخ											
وحدة التعليم الأفقية	22.30	1.30				1	1				
و ت أ ف1(إج/إخ)											
لغة أجنبية	22.30	1.30				1	1	+			+
و ت أ2ف(إج/إخ)											
إلخ											
مجموع السداسي 2	742.30	16.30	6		27		30				

3 - السداسي الثالث:

وحدة التعليم	الحجم الساعي السداسي	الحجم الساعي الأسبوعي				المعامل	الأرصدة	نمط التعليم		نوع التقييم	
	16-14 أسبوع	محاضرة	أعمال موجهة	أعمال تطبيقية	أعمال أخرى			حضوري	عن بعد	مستمر	امتحان
وحدات التعليم الأساسية	**450**	**9**	**4.30**		**16.30**	**9**	**18**				
و ت أ 1 (إج/إخ)											
الإفلاس المصرفي	**150**	**3**	**1.30**		**5.30**	**3**	**6**	+		+	+
جباية البنوك	**150**	**3**	**1.30**		**5.30**	**3**	**6**	+		+	+
و ت أ 2 (إج/إخ)											
الجرائم المصرفية	**150**	**3**	**1.30**		**5.30**	**3**	**6**	+		+	+
/											
إلخ											
وحدات التعليم المنهجية	**225**	**3**	**3**		**10.30**	**3**	**9**				
و ت م 1 (إج/إخ)											
منهجية إعداد مذكرة	**150**	**1.30**	**1.30**		**7**	**2**	**6**	+			+
المشروع المهني أو الشخصي	**75**		**1.30**		**3.30**	**1**	**2**	+			+
و ت م 2 (إج/إخ)											
/											
/											
وحدات التعليم الإستكشافية	**45**	**3**				**2**	**2**				
و ت إ 1(إج/إخ)											
تحصيل الديون المصرفية	**22.30**	**1.30**				**1**	**1**	+			+
الحوكمة المصرفية	**22.30**	**1.30**				**1**	**1**	+			+
و ت إ 2(إج/إخ)											
إلخ											
وحدة التعليم الأفقية	**22.30**	**1.30**				**1**	**1**				
و ت أ ف1(إج/إخ)											
لغة أجنبية	**22.30**	**1.30**				**1**	**1**	+			+
و ت أ2ف(إج/إخ)											
إلخ											
مجموع السداسي 3	**742.30**	**15**	**7.5**		**27**	**15**	**30**				

4 - السداسي الرابع:

الميدان : قانون
الشعبة : حقوق
التخصص: بنوك

تربص في مؤسسة يتوج بمذكرة تناقش عن بعد أو حضوريا

	الحجم الساعي الأسبوعي	المعامل	الأرصدة
العمل الشخصي "مذكرة نهاية الدراسة"	**47**	**1**	**28**
التربص في المؤسسة	**/**	**/**	**/**
ملتقى الصعوبات البنكية	**3**	**1**	**2**
أعمال أخرى(حدد)	**/**	**/**	**/**
مجموع السداسي 4	**750**	**2**	**30**

5-حوصلة شاملة للتكوين:
(*يرجى ذكر الحجم الساعي الإجمالي موزع بين المحاضرات والتطبيقات، للسداسيات الأربعة بالنسبة لمختلف وحدات التعليم حسب الجدول التالي*)

ح س / و ت	الأساسية	المنهجية	الاستكشافية	الأفقية	المجموع
محاضرة	405	90	135	/	697.5
أعمال موجهة	202.30	90	/	/	292.5
أعمال تطبيقية	/	/	/	/	/
عمل شخصي	742.30	472.30	/	750	1965
عمل آخر(محدد)	**/**	**/**	**/**	**/**	**/**
المجموع	1350	652.5	135	750	2955
الأرصدة	**54**	27	3	30	**120**
% الأرصدة لكل وحدة تعليم	%45	%22.5	%2.5	%25	%100

III- بطاقات تنظيم وحدات التعليم

(*يرجى تصميم بطاقة لكل وحدة تعليمية*)

IV- البرنامج المفصل لكل مادة

(*تقديم بطاقة مفصلة لكل مادة*)

عنوان الماستر: القانون البنكي
السداسي: الأول
اسم الوحدة: وحدات التعليم الأساسية
اسم المادة:العقود المصرفية
الرصيد:6
المعامل:3
نمط التعليم: حضوري

أهداف التعليم:

تمكين الطالب من معرفة النظام القانوني الذي يميز العقود المصرفية التي تبرمها البنوك مع عملائها عن العقود التي تعرف عليها في الليسانس باعتبارها عقودا من نوع خاص يطغى عليها الطابع المهني التقني. حيث يتم تكوينه من الناحية النظرية والعملية عن طريق تخصيص حصص للجانب العملي المحض من حيث دراسة نماذج العقود المختلفة لاستخلاص الأحكام المميزة لها مع تحديد مكانتها في القضاء الجزائري.

المعارف المسبقة المطلوبة :

ضرورة اكتساب الطالب للمعارف المتعلقة بالنظرية العامة للعقد في القانون المدني، القانون التجاري وبعض المكتسبات التي تلقاها في مادة القانون البنكي في الليسانس. حيث تمنح هذه الدراسة معرفة من نوع خاص للطالب حيث سيجمع بين ما هو منصوص عليه في القانون وما هو معمول به في العمل المصرفي الجزائري.

محتوى المادة:

تحتوي هذه المادة على المحاور التالية:
المحور الأول: ماهية العقود المصرفية
أولا: مفهومها
1-تعريفها
2- خصائصها
ثانيا: النظام القانوني للعقود المصرفية
المحور الثاني: أنواع العقود المصرفية
أولا: عقد الإيداع
1- الإيداع النقدي
2- إيداع القيم المنقولة
ثانيا: عقد الحساب الجاري
1- مفهوم الحساب الجاري
2-صفقات الحساب الجاري
3-خصائص الحساب الجاري
4-الطبيعة القانونية للحساب الجاري
5-نطاق الحساب الجاري
6- انعقاد الحساب الجاري

7-عناصر الحساب الجاري (العنصر الإرادي والعنصر المادي)
8- آثار الحساب الجاري
- تحويل الدفعة الى بند في الحساب الجاري
- قاعدة عدم تجزئة الحساب الجاري
9- الحساب الجاري وأحكام الإفلاس
-الحساب الجاري والإفلاس
-مرور الزمن على الحساب الجاري
10- إقفال الحساب الجاري
*الوقف الدوري آو المؤقت للحساب الجاري
*الإقفال النهائي للحساب الجاري

المحور الثالث: الآثار المترتبة على تسوية العقود المصرفية
أولا: بالنسبة للعميل
ثانيا: بالنسبة للبنك
المحور الخامس: انقضاء العقود المصرفية
1-أسباب الانقضاء
2-أثار الانقضاء

طريقة التقييم: مستمرة+ امتحان
المراجع: (*كتب، ومطبوعات ، مواقع انترنت*، إلخ)

1. **بلعيساوي محمد الطاهر**، القانون البنكي-البنوك وعمليات البنوك-، مؤسسة الكتاب القانوني، ط1، الجزائر، 2023.
2. **محمود الكيلاني**، الموسوعة التجارية والمصرفية، عمليات البنوك، دراسة مقارنة، المجلد الرابع، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، 2008.
3. **شامبي ليندة**، الائتمان المصرفي، أطروحة دكتوراه في القانون، جامعة الجزائر1، 2011.

عنوان الماستر:القانون البنكي
السداسي: الأول
اسم الوحدة: وحدات التعليم الأساسية
اسم المادة:الضبط المصرفي
الرصيد:6
المعامل:3
نمط التعليم: حضوري

أهداف التعليم:

التعريف بسلطات الضبط المصرفي للطالب عن طريق لفت انتباهه إلى المركز القانوني الذي تحتله باعتبار أن الجهاز المصرفي يعد بمثابة السلطة الرابعة للبلاد، وكما يمكن الطالب من التمييز بينها وبين السلطات التي درسها في الليسانس. تمنح هذه الدراسة معرفة مميزة للطالب حيث يتم الاحتكاك بالواقع المعيشي له عن طريق تعرفه على السلطة التي تصدر النقود في الجزائر وعلاقاتها مع السلطات الأخرى.

المعارف المسبقة المطلوبة :

القانون المدني، القانون البنكي، القانون الجزائي، قانون الإجراءات المدنية والإدارية

محتوى المادة:

تتضمن هذه المادة المحاور التالية:

أولا: بنك الجزائر

1- تعريفه وطبيعته القانونية.
2- صلاحياته.
3- الأجهزة المكونة له.
4- الأجهزة المساعدة له.
5- رقابة بنك الجزائر.

ثانيا: مجلس إدارة بنك الجزائر

1- تشكيلاته.
2- سلطاته.

ثالثا: مجلس النقد والقرض

1- تشكيلاته.
2- سلطاته.

رابعا: اللجنة المصرفية

1- تشكيلاتها.
2- طبيعتها القانونية.
3- سلطاتها.
4- طرق الطعن في قراراتها.

خامسا: علاقة السلطات النقدية بالسلطات العامة والسلطات القضائية.

طريقة التقييم: مستمرة وامتحان

المراجع: (*كتب، ومطبوعات ، مواقع انترنت*، إلخ)

1. بوزيدي الياس، القانون البنكي الجزائري، ج1، دار هومة، 2019، الجزائر.
2. بوكعبان عائشة، القانون المصرفي الجزائري، دار الخلدونية، 2017، الجزائر.
3. درويش حفصة، المنافسة في النشاط المصرفي وفقا للقانون الجزائر، أطروحة دكتوراه في القانون، جامعة الجزائر1، 2022.

4. **أنطوان ناشيف وخليل الهندي**، العمليات المصرفية والسوق المالية، جزء أول " النظام القانوني للنظام المصرفي في لبنان مع ملحق شامل بالقوانين والاجتهادات"، مؤسسة حديثة للكتاب، لبنان، 1998.
5. 25- **نعيم مغبغب**، السرية المصرفية " دراسة في القانون المقارن بلجيكا\ان فرنسا، لوكسمبورغ، سويسرا، لبنان، 1996.
6. 26- **محمد السعيد أنور السلطان**، إدارة البنوك، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 2005.
7. 27- **علي جمال الدين عوض**، عمليات البنوك من الوجهة القانونية، دار النهضة العربية، القاهرة، 1981.
8. 28- **طارق عبد العال حماد**، التطورات العالمية وانعكاساتها على أعمال البنوك،دار الجامعية، الإسكندرية، 1999.
9. 29- **علي البارودي**، العقود وعمليات البنوك التجارية، الدار الجامعية للطباعة والنشر، دم، 1991.
10. 30- **الياس ناصيف**، الكامل في قانون التجارة، الجزء الثالث، عمليات المصارف، عويدات للنشر والطباعة، بيروت، لبنان، 1999.

11-Yves GUYON, Droit des affaires, Tome 1, Droit commercial général et sociétés, Economica, PARIS, 7 éme Edition, 1994.

12- **Michel Coster**, L'itinéraire juridique du créateur d'entreprise, CLET, PARIS,1990.

13- **Philippe DELEBECQUE et Michel GERMAIN**, traité de droit commercial, T2, L.G.D.J, Paris, 2000.

14- **René SAVATIER**, Droit des affaires, Librairie du recueil Sirey, PARIS, 1962.

15- **Françoise CHAMOUX**, la preuve dans les affaires, éd. Litec, Paris, 1997.

16- **Abdelkrim SADEG:**

- ❖ Réglementation de l'activité bancaire, T2, éd. A.BEN, 2006.
- ❖ Réglementation de l'activité bancaire, T1, éd. A.C.A, 2006.

17- **Jean LARGUIER et Philippe CONTE**, droit pénal des affaires, 10éme édition, 2001.

18- **François TERRE, Philippe SIMLER, Yves LEQUETTE**, droit civil " les obligations", éd. Dalloz, Paris, 2002.

19- **Stéphanie PORCHY SIMON**, droit civil " les obligations", éd. Dalloz, Paris, 2002.

20- **Christian LAPOYADE DESCHAMPS**, droit des obligations, éd. ellipses, Paris, 1998.

عنوان الماستر: قانون الأعمال
السداسي: الأول
اسم الوحدة:الأساسية
اسم المادة: المسؤولية المصرفية
الرصيد:6
المعامل:3

نمط التعليم: حضوري

أهداف التعليم:

تعتبر دراسة مادة المسؤولية المصرفية في مجال الماستر مهمة في التكوين الأكاديمي والمهني للطالب حيث يتم دراسة هذا الموضوع دراسة قانونية مختلفة وعملية في آن واحد باعتبار أن المسؤولية المصرفية تختلف نوعها باختلاف الخطأ المصرفي المرتكب الأمر الذي يستوجب تشخيص الأخطاء المصرفية أولا وصولا إلى تحديد نوع المسؤولية. ويجب أيضا حمل الطلبة إلى إدراك أهمية تطبيق قواعد المسؤولية كونها تشكل إحدى الضمانات لحسن سير وتنفيذ النشاط المصرفي ومنه حرصهم على احترام قواعد ممارسة النشاط المصرفي.

بعدما درس الطالب المسؤولية بصفة عامة في الليسانس يتمكن من مواصلة تكوينه لكن في إطار مهني مقنن حيث يتعرف على الأحكام المميزة للمسؤولية في المجال المصرفي من حيث خضوع الخطأ المصرفي للطابع المهني التقني لارتكابه في نشاط مقنن يغلب عليه الطابع التقني.

المعارف المسبقة المطلوبة :
القانون المدني باعتباره الشريعة العامة، القانون الجزائي، قانون الإجراءات المدنية والإدارية.

محتوى المادة:

أولا: ماهية المسؤولية المصرفية
1- تعريفها
2- خصائصها.
3- أهميتها.

ثانيا: المسؤولية المدنية للمصرف.

1- المسؤولية العقدية.
- تعريفها.
- شروطها.
- نطاق تطبيقها.
- الجزاء المترتب على قيامها.
2- المسؤولية التقصيرية.
- تعريفها.
- شروطها.
- نطاق تطبيقها.
-صور الخطأ الجزائي.
- تحديد المسؤول جزائيا.
- الجزاء المترتب على قيامها.

ثالثا: المسؤولية الجزائية للمصرف.
1- الخطأ الجزائي المنشيء للمسؤولية.
2- آثار قيام المسؤولية الجزائية.
3- تطبيقات للمسؤولية الجزائية

طريقة التقييم: امتحان

1. **صليح بونفلة،** النظام القانوني للعمليات المصرفية الالكترونية، دار الخلدونية، ج2، 2021، الجزائر.
2. **زينب سالم،** المسؤولية الجزائية عن الاعمال البنكية، دار الجامعة الجديدة، مصر، 2010.
3. **لبنى عمر مسقاوي،** المسؤولية المصرفية في الاعتماد المالي، ط1، منشورات الحلبي الحقوقية، لبنان، 2006.
4. **عبد الفتاح سليمان،** المسؤولية المدنية والجنائية في العمل المصرفي في الدول العربية، مكتبة الأنجلو مصرية، القاهرة، 1984.
5. **أنور محمد صدقي المساعدة** ، المسؤولية الجزائية عن الجرائم الاقتصادية، دراسة قانونية تحليلية مقارنة في التشريعات الأردنية والسورية واللبنانية والمصرفية والفرنسية وغيرها، دار الثقافة للنشر والتوزيع، الأردن، 2007.
6. **لويزة بلعسلي،** المسؤولية الجزائية للشخص المعنوي عن الجرائم الاقتصادية، أطروحة دكتوراه في القانون، جامعة تيزي وزو، 2014.
7. **Christian GAVALDA**, responsabilité professionnelle du banquier, contribution à la protection des clients de banque, éd. Economica, Paris, 1978.
8. **Richard ROUTIER**, la responsabilité du banquier, LGDJ, Paris, 1997.
9. **Jean LARGUIER et Philippe conte**, droit pénal des affaires, éd. A. Colin, 10 éme éd. 2001.

عنوان الماستر: القانون البنكي
السداسي: الأول
اسم الوحدة:وحدات التعليم المنهجية
اسم المادة:منهجية البحث العلمي 1
الرصيد: 6
المعامل: 2

نمط التعليم: حضوري

أهداف التعليم

تهدف المادة تلقين الطالب المبادئ الأساسية للبحث العلمي السليم، وتمكينه من تعميق المعارف بالنسبة للمنهج العلمي، ودوره في معالجة الإشكاليات المطروحة، وأهمية توظيفه في دراسة الظواهر القانونية وكيفية إخضاعها للمنهج العلمي الموضوعي.

المعارف المسبقة المطلوبة:

يتسنى على الطالب امتلاك المعارف الأولية المتعلقة بمقاييس المنهجية والمدروسة على مستوى الليسانس، بالإضافة لمقاييس فلسفة وتاريخ القانون.

محتوى المادة:

المحور الأول: مفهوم البحث العلمي

- التعريف
- الخصائص
- أنواع البحث العلمي

المحور الثاني: عناصر البحث العلمي

- التفكير العلمي
- الباحث العلمي

المحور الثالث: المناهج العلمية في مجال العلوم القانونية

- المنهج الاستدلالي
- المنهج التاريخي
- المنهج الوصفي
- المنهج المقارن

طريقة التقييم

امتحان+ تقييم متواصل.

المراجع:

1-بش أحمد، أصول البحث العلمي ومناهجه، الكويت، 1978.

2-بدوي عبد الرحمان، مناهج البحث العلمي، الكويت، 1977.

3-زويلف مهدي حسنن منهجية البحث العلمي، 1999.

4-طلعت همام، سين وجيم عن مناهج البحث العلمي، بيروت، 1980.

5-عبد المعطي محمد علي، فلسفة العلوم ومناهجها، مصر، 1980.

6-عبيدات محمد، منهجية البحث العلمي: القواعد والمراحل والتطبيقات، 1999.

7-عناية غازي حسين، منهجية إعداد البحث العلمي، بكالوريوس، ماجستير، دكتوراه، 2008.

8-عوابدي عماس، مناهج البحث العلمي وتطبيقاته في ميدان العلوم القانونية والإدارية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2002.

9-فاضلي ادريس، مدخل إلى المنهجية وفلسفة القانون، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2005.

السداسي: الأول

اسم الوحدة:وحدات التعليم المنهجية

اسم المادة: الاقتصاد البنكي

الرصيد:3

المعامل:1

نمط التعليم: حضوري

أهداف التعليم:

تعتبر هذه المادة ضرورية في هذا التكوين لأنه لا يمكن تدريس مواضيع القانون البنكي دون دراسة الاقتصاد البنكي باعتبار أن النشاط المصرفي نشاط اقتصادي بالدرجة الأولى، حيث يمكن الطالب من إدراك أهمية النشاط المصرفي في اقتصاد الدولة القائم على تجارة النقود والتعامل بعنصر الأجل.
ويعتمد في هذه الدراسة على الدراسات العلمية الاقتصادية والمالية عن طريق استعمال أسلوب الإحصاء، الاستقراء والرياضيات لفهم بعض الظواهر المصرفية، المعطيات التي تسمح بتكوين الطلبة في المجال الاقتصادي المصرفي.

المعارف المسبقة المطلوبة :

القانون المصرفي المبرمج في الليسانس، القانون المدني، القانون التجاري.

محتوى المادة:

أولا: ماهية الاقتصاد البنكي
1- تعريفه
2- أهميته
3- نطاقه.
ثانيا: الوساطة البنكية وتطوراتها.
1-تعريفها
2-أهميتها
3-مخاطرها
ثالثا: الصناعة البنكية.
1-مفهومها
2- دور الاقتصاد المعرفي في تطوير الصناعة البنكية
3- الصناعة البنكية واتفاقية بال الدولية
رابعا:السياسات البنكية في البنك التجاري
1-مفهومها
2-أثارها في أداء المصارف التجارية
خامسا: علاقة البنوك التجارية بالبنك المركزي (بنك الجزائر)
سادسا: تقييم الأداء البنكي الجزائري من حيث فعالية الصناعة المصرفية.

طريقة التقييم: امتحان
المراجع:

1. **عبد المطلب عبد الحميد**، العولمة واقتصاديات البنوك، دار جامعية، الإسكندرية، 2001.
2. **عبد النعيم محمد مبارك، محمود يونس**، اقتصاديات النقود والصيارفة والتجارة الدولية، دار الجامعية، 1996.
3. **عبد المطلب عبد الحميد**، اقتصاديات البنوك من الأساسيات إلى المستحدثات `منهج متكامل، الدار الجامعية للطباعة والنشر والتوزيع، 2015.

4- حسين بني هاني، اقتصاديات النقود والبنوك –المبادئ والأساسيات، دار ومكتبة الكندي للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2014.
5- الشمري هاشم، و ناديم الليثي، الاقتصاد المعرفي، عمان، الأردن: صفاء للطباعة والنشر والتوزيع، 2008.
6- نعمة الله نجيب ابراهيم، النظرية الاقتصادية، الاقتصاد التحليلي الوحدوي "، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، 2005.
-7**Nacer Bernou**, **Marcelline Grondin**, Réconciliation entre libéralisation financière et croissance économique dans un système fondé sur la banque, Groupe d'Analyse et de Théorie Économique) G.A.T.E(, Université Lumière LYON 2 , France ,DOCUMENTS DE TRAVAIL No. 01-12 ,2001.

عنوان الماستر:القانون البنكي
السداسي: الأول
اسم الوحدة: وحدات التعليم الاستكشافية
اسم المادة: الصيرفة الإسلامية
الرصيد:1
المعامل:1
نمط التعليم: حضوري

أهداف التعليم: يتعرف الطالب على طرق التمويل الإسلامي البديلة للطرق الكلاسيكية القائمة على الفوائد، ومنه يتمكن بعد التمييز بين النظامين من الوصول إلى معرفة الأداء التمويلي للمصارف بما يخدم مصالح العملاء والسياسة التمويلية الناجعة. كما يتعرف على صيغ تمويل إسلامية مختلفة عن تلك المعمول بها من طرف البنوك التقليدية، من حيث أحكامها، تنفيذها ومخاطرها. وتظهر أهمية الموضوع خاصة بعد إطلاق الإطار القانوني والتنظيمي المنظم لسوق الصكوك الإسلامية خلال سنة 2023, هذا ما يدفع بالمؤسسات البنكية الناشطة في الساحة إلى تعميم منتجات الصيرفة الإسلامية لتحقيق الشمول المالي.

المعارف المسبقة المطلوبة :
القانون المدني، القانون البنكي الذي درسه في الليسانس، القانون التجاري.

محتوى المادة:
تتمثل محاور المادة في:
أولا: مفهوم الصيرفة الإسلامية
1- تاريخ ظهورها
2- تعريفها وخصائصها
3- الموارد المالية في المصارف الإسلامية
4- شروط ممارسة الصيرفة الإسلامية

ثانيا:عمليات الصيرفة الإسلامية
1- عمليات الصيرفة الإسلامية المبرمة مع العميل المستثمر (مباشر المشروع)
2- عمليات الصيرفة الإسلامية المبرمة مع العميل المودع (رب المال)
ثالثا: منتجات الصيرفة الإسلامية
رابعا: المصارف الإسلامية
1-تعريفها
2-خصائصها
-الصفة الإيديولوجية للمصارف الإسلامية
-الصفة التنموية للمصارف الإسلامية.
-الصفة الاجتماعية للمصارف الإسلامية.
3- أهدافها
4-أنواعها
5-مصادر وميزانية المصارف الإسلامية
خامسا: علاقة المصارف الإسلامية ببنك الجزائر
1- طبيعة العلاقة التي تحكم بينهما
2- تقييم العلاقة التي تربط بين المصارف الإسلامية وبنك الجزائر
سادسا**:** المصارف الإسلامية وتحديات العولمة والتحرر المالي

طريقة التقييم: امتحان

المراجع:

1- **خالد أمين عبد الله و د. حسين سعيد سعيفان** ، العمليات المصرفية الإسلامية :الطرق المحاسبية الحديثة، دار وائل للنشر والتوزيع ،عمان – الأردن ، 2008 .
2- **عائشة الشرقاوي** ، البنوك الإسلامية : التجربة بين الفقه والقانون والتطبيق ، المركز الثقافي العربي ، الدار البيضاء – المغرب ، 2000.
3- **محمود حسن صوان** ، أساسيات العمل المصرفي الإسلامي –دراسة مصرفية تحليلية مع ملحق بالفتاوى الشرعية- ، الطبعة الثانية ، دار وائل للنشر والتوزيع ، عمان – الأردن ، .2008.
4- **يحياوي وفاء**، لغراب سمية، منصوري الزين، دور المصارف إلاسلامية في تحقيق التنمية المستدامة عن طريق تفعيل تثمير أموال الزكاة، ملتقى الدولي الثاني حول: المالية إلا سلامية، جامعة صفاقس بالتعاون مع البنك إلاسلامي للتنمية، الجمهورية التونسية، الفترة من 29 إلى 21 جوان 2013.
5- **إبرهيم عبد الحليم عباده**، مؤشرات الأداء في البنوك الإسلامية، الطبعة الأولى، دار النفائس للنشر والتوزيع، الأردن، .2008 2- أبي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، صحيح مسلم، طبعة جديدة ومنقحة، كتاب الأيمان، باب بيان الكبائر وأكبرها، رقم الحديث 89 ،دار الأصالة، الج ازئر، 2009.

عنوان الماستر:القانون البنكي
السداسي: الأول
اسم الوحدة: وحدات التعليم الاستكشافية
اسم المادة: إدارة المخاطر
الرصيد:1
المعامل:1
نمط التعليم: حضوري

أهداف التعليم:

يهدف دراسة إدارة المخاطر في ماستر بنوك إلى توضيح للطلبة عوارض النشاط المصرفي والتي تكمن في المخاطر التي تحيط به ولا يمكن تجنبها مهما سعت وكثرت الضمانات وقويت الرقابة باعتبارها نشاط محفوفا بالمخاطر، الأمر الذي يستدعي اتخاذ احتياطات وقائية للحد من وقوعها وصولا إلى إجراءات علاجية عند وقوعها، الأمر الذي يتحقق عن طريق وضع حيز التنفيذ إدارة للمخاطر.
ويهدف تدريس هذه المادة إلى إعطاء قيمة مضافة لطالب من حيث حصوله على دراسة اقتصادية مالية وتقنية تؤهله إلى العمل في النشاط المصرفي عن طريق اتخاذ قرارات تسييرية محكمة بكونه اكتسب معارف من هذا القبيل.

المعارف المسبقة المطلوبة :

مواصلة إثراء المعارف المكتسبة للطالب عند دراسته القانون المصرفي في الليسانس من حيث اعتبار النشاط المصرفي نشاطا محفوفا بالمخاطر ومنه قدرته على استيعاب المادة أكثر وسهولة فهمها.

محتوى المادة:

أولا: التعريف بإدارة المخاطر المصرفية.

1- المخاطر المصرفية

2- مبادئ إدارة المخاطر المصرفية.

ثانيا: خطوات عملية إدارة المخاطر.

1- التعرف على المخاطر وتحديدها.

2- تحليل المخاطر وتقويمها.

3- قياس وتقويم وإدارة احتمال وقوع المخاطر وعلاقتها بما يتحقق من عائد.

4- التعامل مع المخاطر المصرفية.

5- وضع حيز التنفيذ الخطة.

6- مراجعة وتقييم الخطة.

ثالثا: طرق التقليل من المخاطر المصرفية.

1- القواعد الاحترازية لبنك الجزائر وواقع تطبيق النظام المصرفي الجزائري لمعايير بال الدولية.

2- الرقابة المصرفية.

-رقابة بنك الجزائر

-الرقابة الداخلية

-الرقابة الخارجية

طريقة التقييم: امتحان

المراجع:

1- قاصدي صوريا، قواعد الاحتياط من المخاطر البنكية، أطروحة دكتوراه في القانون، جامعة الجزائر1، 2018.

2- **عبد الحميد الشواربي ومحمد الشواربي**، إدارة مخاطر التعثر المصرفي من وجهتي النظر المصرفية والقانونية، مكتب جامعي حديث، القاهرة،

3- **بلعزوز بن علي**، دور القواعد الاحترازية في تفعيل الدور الرقابي لبنك الجزائر، المجلة الجزائرية للعلوم القانونية الاقتصادية والسياسية، جامعة الجزائر، كلية الحقوق، العدد الأول، 2009.

4- 2- **مصطفى السيد**، الضمانات المصرفية، دراسة مقارنة، مجلة الرائد العربي، السنة السابعة، العدد 27، آذار 1990.

5- **فيصل محمود العتباني**، مسؤولية البنوك تجاه المخاطر المالية (دور الإشراف الرقابي في تقليص المخاطر المالية وفق بازل 2)، مقال منشور في الانترنت تحت الوصلة famaat@hotmail.com

6- Cécile DANGEL, la réglementation prudentielle des banques: éléments de synthèse, in contrôle des activités bancaires et risques financiers, études coordonnées par Jacques SPINDLER, éd. Economica, Paris 1998.

7- Soumia SAYOUD, gestion du risque de crédit, approches résultants des recommandations de Bâle II, DSEB, banque d'Algérie, novembre 2008.

8-DIB Said:

- Le provisionnement du risque de crédit des banques et des établissements financiers, revue media bank, banque d'Algérie, n° 63, janvier 20034.

- De l'établissement financier dans la loi monnaie et crédit, revue media bank, banque d'Algérie, n° 47, avril-mai 2000.
- Commission bancaire instrument de contrôle du système bancaire, Revue MEDIA BANQUE, Banque d'Algérie, n° 14, Oct-Nov, 1994.
- Les intérêts pratiques de la distinction entre banque et établissement financiers, Revue MEDIA Banque, Banque d'Algérie, n° 41, 1999.
- Nature du contrôle juridictionnel de la commission bancaire en Algérie, revue Media bank, banque d'Algérie, n° 66, juin-juil, 2003.

9- **M. KHEMOUDJ**:

- Rapports des commissaires aux comptes des banques et établissements financiers, revue media bank, banque d'Algérie, n° 47, avril-mai 2000.
- La réglementation bancaire, objectifs et méthodes de surveillance bancaire, revue du conseil d'Etat, n° 6, 2005.

عنوان الماستر: القانون البنكي
السداسي: الأول
اسم الوحدة: الأفقية
اسم المادة: اللغة الأجنبية
الرصيد:1
المعامل:1
نمط التعليم: حضوري

أهداف التعليم:
تلقين الطالب مختلف المصطلحات المتعلقة بالقانون البنكي باللغة الانجليزية.

المعارف المسبقة المطلوبة:
سبق للطالب دراسة مصطلحات العلوم القانونية في الليسانس .

محتوى المادة:

1-مبادئ لغوية
2-أصول الترجمة
3-مصطلحات خاصة بالقانون البنكي عن طريق دراسة نماذج من نصوص قانونية متعلقة بالقانون البنكي من اختيار الأستاذ.

طريقة التقييم:
تقييم متواصل+ امتحان.

المراجع: المؤلفات والقواميس الخاصة بالمجال الاقتصادي والبنكي من اختيار أستاذ المادة.

عنوان الماستر:القانون البنكي
السداسي: الثاني
اسم الوحدة:الاساسية
اسم المادة: وسائل الدفع الإلكتروني
الرصيد:6
المعامل:3
نمط التعليم: حضوري

أهداف التعليم:
إضافة إلى وسائل الدفع التقليدية التي درسها الطالب في الليسانس في مادة القانون التجاري والمتمثلة في الشيك، السفتجة والسند لأمر، يستطيع الطالب إثراء معارفه في ميدان الدفع الالكتروني حيث يتعرف ا على وسائل الدفع الإلكتروني مقارنة بوسائل الدفع التقليدية وبهذا يتعرف على مجال التجارة الرقمية والدفع الرقمي الذي يسهم في تحقيق قفزات نوعية للاقتصاد الجزائري من حيث تحسين واقع عمل المصارف والخدمات التي تقدمها، و اختصار الكثير من الوقت والجهد لصالح تقديم خدمات ممتازة عالية الجودة. كما سيتعلم طرق التعاقد الإلكتروني.

المعارف المسبقة المطلوبة :
القانون المدني في الشق الخاص بالعقد والتعاقد، القانون التجاري، القانون المصرفي، قانون التجارة الإلكترونية.

محتوى المادة:
المحور الأول: ماهية وسائل الدفع الإلكتروني
أولا: مفهومها

ثانيا: خصائصها
المحور الثاني: أنواع وسائل الدفع الإلكتروني
1-البطاقات البنكية
2-البطاقات الذكية
3-الشيكات الإلكترونية
4-التحويل الإلكتروني
5-النقود والمحافظ الإلكترونية
المحور الثالث: حماية وسائل الدفع الإلكتروني
أولا: الحماية التقنية
ثانيا: الحماية القانونية
المحو الرابع: مخاطر الدفع الإلكتروني ووسائل الحد منها
المحور الخامس: واقع وسائل الدفع الالكتروني في الجزائر.
طريقة التقييم: امتحان
المراجع:

1- **سمية عبابسة،** وسائل الدفع الالكتروني في النظام البنكي الجزائري -المستقبلية والآفاق والمعيقات الواقع، مجلة العلوم الإنسانية العدد السادس، ديسمبر 2016.
2- **بلعيساوي محمد الطاهر،** القانون البنكي-البنوك وعمليات البنوك-، مؤسسة الكتاب القانوني، ط1، الجزائر، 2023.
3- **بوكعبان عكاشة،** القانون المصرفي الجزائري، دار الخلدونية، 2017، الجزائر.
4- **محمود الكيلاني،** الموسوعة التجارية والمصرفية، عمليات البنوك، دراسة مقارنة، المجلد الرابع، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، 2008.
5- **شامبي ليندة،** الائتمان المصرفي، أطروحة دكتوراه في القانون، جامعة الجزائر1، 2011.
6-طارق عبد العال حماد، التجارة الإلكترونية الأبعاد التكنولوجية والمالية التسويقية والثانوية، الدار الجامعية، القاهرة،ط2، 2008.
7-سلطاني خديجة، إحلال وسائل الدفع التقليدية بالوسائل الإلكترونية، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية، جامعة بسكرة،
8-**فاروق محمد أحمد الأباصري،** عقد الاشتراك في قواعد المعاملات عبر شبكة الانترنيت،الدار الجامعية للنشر، مصر، 2002.
9-**عبد الرحيم وهيبة،** إحلال وسائل الدفع التقليدية بالإلكترونية، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم في علوم التسيير، جامعة الجزائر3 2002/2002 .
10-نادر شعبان، إبراهيم السواح، النقود البلاستيكية وأثر المعاملات الإلكترونية على المراجعة الداخلية في البنوك التجارية، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2002 .
11-**سميحة القليوبي،** وسائل الدفع الحديثة ، البطاقات البلاستيكية، الجديد في أعمال المصارف من الوجهتين القانونية ولاقتصادية، الجزء الأول، لبنان،2002.
12-**لوصيف عمار،** إستراتيجية نظام المدفوعات للقرن 21، الإشارة إلى تجربة الجزائر، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة قسنطينة، 2002.
13-Michel Aglietta et Laurence Scialon, Second génération de monnaie électronique, nouveaux défi problèmes économiques, Monnaie et Finance, France,2002.

عنوان الماستر: القانون البنكي
السداسي: الثاني

اسم الوحدة: الاساسية
اسم المادة:الاستثمار في النشاط المصرفي
الرصيد:6
المعامل:3
نمط التعليم: حضوري

أهداف التعليم:

تهدف دراسة هذا الموضوع إلى التعريف بالنشاط الاستثماري في المجال المصرفي عن طريق لفت انتباه الطلبة إلى الطابع التنظيمي المقنن لهذا الاستثمار والذي يغلب عليه الطابع التقني المصرفي المحض مع ضرورة تحديد الطابع الخاص لهذا الاستثمار باعتباره نشاطا استراتيجيا يدخل في حماية النظام العام الاقتصادي للدولة وهذا عن طريق تدخل المشرع في هذا الاستثمار بثقل النظام العام.

المعارف المسبقة المطلوبة :

تمكين الطالب من معرفة شروط الاستثمار في النشاط المصرفي بعد ما تعرف على مجال النشاط المصرفي والسلطات المنظمة له. حيث يتعرف على شروط وإجراءات مختلفة عن تلك المطلوبة في مجال الاستثمار في النشاطات الأخرى ومنه يتعرف على مفهوم قانوني جديد ألا وهو النشاطات المقننة.

محتوى المادة:

تتضمن المادة المحاور التالية:
المحور الأول: التعريف بالاستثمار في النشاط المصرفي المقنن.
أولا: شروط الاستثمار المصرفي
1- الشروط الشكلية للاستثمار المصرفي
-الترخيص
-الاعتماد
2- الشروط الموضوعية للاستثمار المصرفي
- الشروط الموضوعية المتعلقة بالمساهمين والمسيرين.
-الشروط الموضوعية المتعلقة بالمؤسسة المصرفية
-الشروط الموضوعية الخاصة بالمستثمر الأجنبي المصرفي..
المحور الثاني: تبيان الآثار المترتبة على الاستثمار في هذا النشاط
1- حقوق المستثمر المصرفي
2- التزامات المستثمر المصرفي
المحور الثالث: ضمانات الاستثمار
أولا: ضمانات قانونية
ثانيا: ضمانات قضائية
المحور الرابع: مخاطر الاستثمار في النشاط المصرفي.
أولا: طبيعتها
ثانيا: مصادرها

طريقة التقييم: امتحان

المراجع:

1- **عزيزي جلال،** الاستثمار في القطاع المصرفي في الجزائر، أطروحة دكتوراه في القانون ، جامعة تيزي وزو، 2019.

2- **قشي مريم،** تقييم الاستثمار الاجنبي المباشر في القطاع المصرفي الجزائري، أطروحة دكتوراه في القانون، جامعة الجزائر1، 2015.

3- زيان عهد، شروط الاستثمار الأجنبي في القطاع المصرفي، أطروحة دكتوراه في القانون، جامعة الجزائر1، 2001.

4- بالطي غنية، وسائل الدفع الالكترونية، ج1، دار هومة، 2018، الجزائر.

5- حوالف عبد الصمد، النظام القانوني لوسائل الدفع الالكتروني في الجزائر، دار الجامعة الجديدة، 2016، مصر.

6- صيح بونفلة، النظام القانوني للعمليات المصرفية الالكترونية، ج1، دار الخلدونية، 2021، الجزائر.

7- HAROUN Mehdi, Le régime des investissements en Algérie à la lumière des conventions

8- -5franco-Algériennes, Litic, Paris, 2000. 15. GAVALDA Christian et STOUFFLET Jean, Droit bancaire, 2ème édition, LITEC, Paris, 1994.

عنوان الماستر: القانون البنكي
السداسي: الثاني
اسم الوحدة:الاساسية

اسم المادة: الاعتماد المستندي
الرصيد:6
المعامل:3
نمط التعليم: حضوري

أهداف التعليم:

يتعرف على الاعتماد المستندي باعتباره أداة وفاء وقرض في إطار التجارة الدولية، حيث يتعلم أنواع البيوع الدولية وعلى القواعد الدولية للأعراف والقواعد الموحدة والتي تعتبر قواعد قانونية دولية ملزمة يجب إتباعها عند التعامل بهذه التقنية.

المعارف المسبقة المطلوبة :
القانون المدني، القانون البنكي، القانون الدولي.

محتوى المادة:
المحور الأول: ماهية الاعتماد المستندي
أولا: مفهوم الاعتماد المستندي
ثانيا: مبادئ الاعتماد المستندي
ثالثا: وظائف الاعتماد المستندي
المحور الثاني: أنواع الاعتماد المستندي
أولا: من حيث قوة التعهد
ثانيا: من حيث طريقة الوفاء
ثالثا: من حيث الشكل
رابعا: من حيث طبيعتها
خامسا: حسب طريقة الشحن
المحور الثالث: إنشاء الاعتماد المستندي
أولا: علاقة المشتري الآمر والمصرف المصدر
ثانيا: علاقة المصرف المصدر والبائع المستفيد
المحور الرابع: تسوية الاعتماد المستندي
1- تنفيذ الاعتماد المستندي
2- الرجوع الصرفي للمصرف المنفذ للاعتماد
المحور الخامس: مخاطر الاعتماد المستندي
أولا: مخاطر تواجه المستورد
ثانيا: مخاطر تواجه المصدر
ثالثا: المخاطر التي يتعرض لها البنك
المحور السادس: التحكيم كطريق لتسوية النزاعات الناشئة عن الاعتماد المستندي
أولا: مفهوم التحكيم
ثانيا: أنواعه
ثالثا: سير إجراءات التحكيم
رابعا: تنفيذ القرار التحكيمي
طريقة التقييم: مراقبة مستمرة،امتحان....إلخ
المراجع: (على سبيل المثال)

1-عادل علي المقدادي، عمليات البنوك وفقا لقانون التجارة العماني، المكتب الجامعي الحديث، مسقط، 2006.
2- **يعقوب يوسف صرخوة**، عمليات البنوك من الوجهة القانونية في القانون الكويتي، دراسة مقارنة، مؤسسة الكويت للتقدم العلمي، ط1، 1988.
3- أحمد غنيم، الاعتماد المستندي والتحصيل المستندي، أضواء على الجوانب النظرية والنواحي التطبيقية، ط 5، مطبعة بور سعيد، 1997.
4- جبران صادق محمد، التحكيم التجاري الدولي، منشورات الحلبي الحقوقية، الطبعة الأولى، بيروت، لبان، 2006.
5- سلطان عبد الله الجواري، القانون الواجب التطبيق على الحساب الجاري والإعتماد المستندي، منشورات الحلبي الحقوقية، الطبعة الأولى، لبنان، 2010.
6- ناصيف إلياس، الكامل في قانون التجارة، عمليات البنوك، الجزء الثالث، المؤسسة الحديثة للكتاب، لبنان،2008.
7- Manuel, des procédures, crédit documentaire import et export, direction prévision et organisation, 1998.
8- Bourbia Abdelhakim, le crédit documentaire dans le commerce international, faculté de droit, université Mouloud Mammeri Tizi-Ouzou, mémoire pour magister en droit, option, droit des affaires, 2003.
9-

عنوان الماستر:القانون البنكي
السداسي: الثاني
اسم الوحدة:وحدات التعليم المنهجية
اسم المادة: منهجية البحث العلمي 2
الرصيد:6
المعامل:2
نمط التعليم: حضوري

أهداف التعليم:

من خلال تزويد الطلبة بالمعارف الأساسية حول منهجية تحليل النصوص القانونية، تهدف المادة تلقين الطلبة المبادئ الأساسية لتحليل النصوص القانونية والقرارات الصادرة عن مختلف الهيئات الدولية والوطنية، مما يكسب الطالب قدرة على تحليل النصوص وإسقاطها على الواقع.

المعارف المسبقة المطلوبة:

يتسنى على الطالب امتلاك المعارف المنهجية الأساسية المتعلقة بالتعليق على النصوص القانونية والتعليق على القرارات والأحكام القضائية وتقديم الاستشارات القانونية.

محاور المادة:

المحور الأول: إعداد البحث العلمي
- اختيار الموضوع
- الإشكالية في البحث العلمي
- شروط كتابة البحث العلمي

المحور الثاني: منهجية التعليق على النصوص القانونية
- منهجية التعليق على نصوص قانونية
- منهجية التعليق على مواد من الاتفاقيات الدولية

المحور الثالث: منهجية التعليق على الأحكام و القرارات القضائية
- التعليق على الأحكام القضائية
- التعليق على القرارات القضائية
- تقديم الاستشارات القانونية
- المذكرات الاستخلاصية

التقييم: متواصل + امتحان

المراجع:

1. معريش محمد العربي، دليل الطالب في تحليل النصوص التاريخية، 1997.
2. الحاوي إليا سليم، نماذج في النقد الادبي وتحليل النصوص، ب.ت
3. الهواري سيد، اتخاذ القرارات، تحليل المنهج العلمي مع الاهتمام بالتفكير الابتكاري، 1997.
4. حسين حسن محمد، البحث الاحصائي، أسلوبه ونتائجه، 1965.
5. رمضان أحمد محمد إبراهيم، البحث العلمي، أسس وتحليل وتطبيقات، 2007
6. أحمد جمال طاهر، البحث العلمي الحديث، عمان، 1984.

عنوان الماستر:القانون البنكي
السداسي: الثاني
اسم الوحدة:وحدات التعليم المنهجية
اسم المادة: المؤسسات المالية والنقدية الدولية
الرصيد:6
المعامل:2
نمط التعليم: حضوري
المادة: المؤسسات المالية والنقدية الدولية

أهداف التعليم:

توضيح للطالب الطابع الدولي للقانون المصرفي مع التركيز على ارتباط النشاط المصرفي الجزائري بالنشاط الدولي من خلال المؤسسات المالية الدولية التي تتعامل معها الجزائر تطبيقا للعولمة المالية.

المعارف المسبقة المطلوبة :

كل ما تم اكتسابه خلال السداسي السابق يكفي لاستيعاب الطابع الدولي للقانون المصرفي.

محتوى المادة:

تتضمن المادة على المحاور التالية:
أولا: ماهيتها.
1- تعريفها.
2- نشأة وتطور المؤسسات المالية والنقدية الدولية.
3- أسس عمل وإدارة هذه المؤسسات.
4- سياسات المؤسسات المالية والنقدية الدولية.
5- تأثير ها على العلاقات المالية والنقدية الدولية وانعكاساتها على البلدان النامية
ثانيا: أنواعها.
1- صندوق النقد الدولي.
2- البنك الدولي.
3- المنظمة العالمية للتجارة.
4-بنك التسويات الدولي
ثالثا: برامج الإصلاح الاقتصادي للمؤسسات المالية الدولية.

طريقة التقييم: امتحان
المراجع: (على سبيل المثال)
1- علاء بسام مهنا، المؤسسات المالية والنقدية الدولية، الجامعة السورية الخاصة، دمشق،2022.
2- منصوري سعدان، ثار المؤسسات المالية و النقدية الدولية على اقتصاديات الدول النامية : دراسة حول وضع الاقتصاد الجزائري 1989-2018، كلية الحقوق والعلوم السياسية، سطيف، 2019.

عنوان الماستر:القانون البنكي
السداسي: الثاني
اسم الوحدة: وحدات التعليم الاستكشافية
اسم المادة: نظام المدفوعات
الرصيد:1
المعامل:1
نمط التعليم: حضوري

أهداف التعليم:
ينتقل الطالب من النظام البسيط للدفع الذي تعلمه والذي يربط بين البنوك والعملاء إلى نظام المدفوعات الجزائري باعتباره نظاماً متكاملاً لتبادل وتسوية المدفوعات بين المصارف الجزائرية من خلال شبكة آمنة وكفاءة لاسيما وان البنك المركزي هو الجهة المسيطرة والمنفذة لهذا النظام- . فنظام المدفوعات يعد من أهم

الأدوات النقدية الحديثة التي يستخدمها البنك المركزي لمراقبة السيولة النقدية لدى المصارف التجارية والتحكم في عرض النقود وسيتعرف على أن تطبيق نظام المدفوعات الحديث سيساعد في التقليل من مشاكل السيولة النقدية على النظام المالي والمصرفي وجعل عمليات التسوية أكثر مرونة.

المعارف المسبقة المطلوبة

إضافة إلى ما تلقاه من معارف عند دراسة مقياس وسائل الدفع الإلكتروني، يشترط إتقانه لمحاور القانون المصرفي المدروسة.

محتوى المادة

المحور الأول : النظم الحديثة في تسوية المدفوعات.
أولا : مفهوم نظم المدفوعات .
ثانيا : أنماط نظم تسوية المدفوعات .
ثالثا : المبادئ الأساسية لنظم تسوية المدفوعات الالكترونية
المحور الثاني : أهمية أنظمة المدفوعات في فاعلية السياسة النقدية .
أولا : علاقة أنظمة المدفوعات بالسياسة النقدية
ثانياً: دور البنك المركزي في أنظمة المدفوعات
المحور الثالث : نظم المدفوعات الحديثة وأثرها على آلية عمل بنك الجزائر
أولا : نظام المدفوعات الجزائري و فاعلية السياسة النقدية .
ثانياً : مكونات نظام المدفوعات الجزائري
طريقة التقييم: مراقبة مستمرة،امتحان....إلخ

المراجع: (*على سبيل المثال*)

1-حسون، صبحي :" تطور تكنولوجيا المدفوعات الإلكترونية وآثارها على السياسة النقدية"، مجلة كلية الإدارة والاقتصاد، الجامعة المستنصرية، عدد 38. 2002.
2-سامي خليل :" النظريات والسياسات النقدية والمالية "، شركة كاظمة للنشر،الكويت ، 1982
3-صندوق النقد العربي: "مباديء الاشراف على أنظمة الدفع والتسوية ومسؤوليات المصارف المركزية"، ابو ظبي، 2008.

عنوان الماستر:القانون البنكي
السداسي: الثاني
اسم الوحدة: وحدات التعليم الاستكشافية
اسم المادة: التوريق المصرفي
الرصيد:1
المعامل:1
نمط التعليم: حضوري

أهداف التعليم:

باعتبارها محركا هاما وفعالا وأساسيا لعملية الإصلاح في النظام المالي والمصرفي الجزائري، أصبحت عملية توريق القروض الرهنية ضرورة وشرط أساسي لتدعيم إستراتيجية الحكومة المتعلقة بتطوير الوساطة المالية الموجهة لتمويل السكن ومتابعة تطوره.

وسيتم التأكيد على أهمية التوريق في أداء العمل المصرفي وفي معالجة مشكلة السيولة وكيفية تطبيق آلية التوريق في السوق المصرفية الجزائرية من خلال التعرض إلى الجانب العملي الجزائري.

المعارف المسبقة المطلوبة:

تعتبر المواضيع التي تم تدريسها في السداسي الأول خاصة فيما يخص مادة إدارة المخاطر الدعامة التي تسمح للطالب بتكوين فكرة نظرية وعملية للحد من المخاطر المصرفية.

محتوى المادة:

تتضمن هذه المادة المحاور التالية:
أولا: ماهية التوريق المصرفي.
1- تعريفه.
2- خصائصه.
3- أركانه.
4- دوافع التوريق المصرفي.
ثانيا: ميكانيزمات التوريق المصرفي.
1- أطراف عملية التوريق.
2- مخطط عملية التوريق.
3- الأساليب القانونية لنقل ملكية الأصول للمصدر.
- استبدال الدين.
- التنازل.
- المشاركة الجزئية.
ثالثا: منتجات عمليات التوريق.
1- الأوراق المالية المضمونة برهونات عقارية.
- الأوراق المالية الناقلة للتدفقات النقدية.
- الأوراق المالية المدفوع من خلالها التدفقات النقدية.
- السندات الصادرة عن القروض العقارية المرهونة.
2- الأوراق المالية غير العقارية.
- شهادات حسابات مبيعات السيارات.
- شهادات مستحقات بطاقات الائتمان.
- توريق عمليات القرض الايجاري وقروض المؤسسات.
رابعا: التوريق أداة للتسيير وسيلة تمويل.
1- التوريق أداة لتسيير الميزانية.
- نسبة الملاءة لدى البنوك التجارية.
- قواعد الحذر الجديدة المتعلقة بالتوريق.
2- التوريق أداة لتسيير المخاطر المصرفية.
3- التوريق وسيلة للتمويل.
خامسا: خصوصية وآفاق توريق الرهونات العقارية في النظام المصرفي الجزائري.
1- السوق الرهني العقاري في الجزائري.
- تطوراته.
-2 واقعه:
3- المؤسسات الناشطة في سوق الرهونات العقارية.
4- سوق الرهونات العقارية وشركة إعادة التمويل الرهني.
5- آفاق عملية إعادة التمويل الرهني في ظل صدور قانون التوريق في الجزائر.
6- الواقع العملي للتوريق في المحفظة العقارية لبنك جزائري.

طريقة التقييم: امتحان

المراجع: (على سبيل المثال)
1- أحمد فاروق وشاحي، عمليات التوريق بين النظرية والتطبيق، دار النهضة العربية، د س ن، مصر.
2- **رزيق وسيلة،** النظام القانوني للتوريق المصرفي، أطروحة دكتوراه في القانون، جامعة الجزائر1، 2019.
3- سقلاب فريدة، التوريق المصرفي كآلية لضمان القروض المصرفية، أطروحة دكتوراه في القانون، جامعة تيزي وزو، 2016.
بثينة علي نور الدين، التنظيم القانوني لتوريق الحقوق المالية)دراسة تحليلية مقارنة بين القوانين الوضعية(، بحث مقدم لنيل درجة الدكتوراه في الحقوق، كلية الحقوق، جامعة القاهرة، .2015
إبراهيم هاشم إبراهيم مندور، المشكالت المحاسبية الناتجة عن عمليات التوريق) دراسة نظرية تطبيقية (، رسالة مقدمة للحصول على درجة الماجستير في المحاسبة، كلية التجارة، جامعة أألزهر، القاهرة، .2004
خالد عبد الجليل علي إسماعيل، انعكاسات أسلوب استخدام السندات في توريق الدين على سوق العقارات في مصر في ظل قانون التمويل العقاري، رسالة مقدمة للحصول على درجة الماجستير في االقتصاد، كلية التجارة، جامعة عين الشمس، القاهرة، د س ن.
-BRYERE Richard, Les produits dérivés de crédit, 2ème édition**,**Economica, Paris, 2004**.**
CERESOLI Michèle et GUILLAUD Michel, Titrisation (Gestion Financière de la banque), Editions E S K A, Paris 1992**.**

عنوان الماستر: القانون البنكي
السداسي: الثاني
اسم الوحدة: التعليم الأفقية
اسم المادة: لغة أجنبية
الرصيد:1
المعامل:1
نمط التعليم: حضوري

أهداف التعليم:
تلقين الطالب أهم مصطلحات القانون البنكي باللغة الانجليزية.

المعارف المسبقة المطلوبة:
اكتساب الطالب رصيد لغوي ومصطلحات تقنية عند دراسة القانون البنكي للسنة الثالثة ليسانس، ومقياس المصطلحات. اكتساب مهارات القراءة العلمية باللغة الأجنبية مع القدرة على التعامل مع المراجع الأجنبية بغرض البحث.

محتوى المادة:
محتوى المادة مرتبط بالمقاييس التي يدرسها الطالب في السداسي حيث يركز الأستاذ على المصطلحات القانونية و ترجمة النصوص ذات الصلة بتلك المقاييس.

طريقة التقييم:امتحان.

المراجع: كل ما له علاقة بالقانون البنكي باللغة الأجنبية.

عنوان الماستر: القانون البنكي
السداسي: الثالث
اسم الوحدة: الأساسية
اسم المادة: الإفلاس المصرفي
الرصيد:6
المعامل:3
نمط التعليم: حضوري

أهداف التعليم:

تهدف دراسة هذه المادة إلى توضيح نظام الإفلاس المصرفي للطلبة والذي يأخذ طابعا خاصا ومزدوجا من حيث التنفيذ والآثار، حيث يتحصل الطالب على معارف من طبيعة قانونية تقنية مختلفة عن تلك التي درسها في مادة الإفلاس التجاري. ويتعرف على خصوصية نظام الإفلاس المصرفي مقارنة بالقواعد العامة.

المعارف المسبقة المطلوبة :

الأحكام العامة للإفلاس المنصوص عليه في القانون التجاري سند مرجعي للاستمرار التكوين النظري من حيث القواعد المشتركة المطبقة على كل إفلاس مع إبراز خصوصية نظام الإفلاس المصرفي للطلبة.

محتوى المادة:

تحتوي المادة على المحاور التالية:
أولا: التعريف بظاهرة الإفلاس المصرفي
1ـ تعريف الإفلاس المصرفي.
2ـ خصائص نظام الإفلاس المصرفي.
3-تمييز الإفلاس عن النظم المشابهة له
ثانيا: إعلان حالة التوقف عن الدفع للمصرف

1ـ خصوصية فكرة التوقف عن الدفع للمصرف.
ـ تعريفها.
ـ حالات التوقف عن الدفع المصرفي.
ـ السلطة المختصة بإعلان حالة التوقف عن الدفع.
ثالثا: آثار الإفلاس المصرفي.
2ـ أثار الإفلاس طبقا لقانون النقد والقرض.
ـ سحب الاعتماد.
ـ تصفية المصرف.
ـ تطبيق قاعدة "الساعة صفر".
ـ تدخل شركة ضمان الودائع المصرفية
3ـ آثار الإفلاس طبقا لأحكام القانون التجاري.
ـ غل يد المصرف.
ـ وقف الإجراءات القضائية الفردية للدائنين.
ـ سقوط آجال الديون.
رابعا: النتائج المترتبة عن خضوع نظام الإفلاس المصرفي إلى أحكام قانونية مزدوجة وكيفية التوفيق بينها.

طريقة التقييم: امتحان

المراجع:

1. **حدوم ليلى،** أنظمة الدفع ما بين البنوك، أطروحة دكتوراه، جامعة الجزائر1، كلية الحقوق، 2012/2011.
2. **حوحش أمينة،** آليات معالجة العجز البنكي في القانون الجزائري، رسالة ماجستير في قانون الأعمال، جامعة الجزائر 1، كلية الحقوق، 2011-2012.
3. **حربي لمياء،** قواعد الحذر والتنظيم البنكي، رسالة ماجستير، جامعة الجزائر 1، كلية الحقوق، 2010-2011.

-4Genica GAEL-RAGOT, le risque de la faillite " surveillance et gestion " éd. Captabla Malesherbes, Paris, 1995.
-5**LEGUIVAQUE Cristophe**, droit des défaillances bancaires, éd. Economica,2002.
6-**MOUAFO TAMBO Balaise**, la prévention et le traitement des difficultés des banques, presse universitaires d'aix-marseille, 2012.
7-**NUSSENBAUM Maurice**, cessation des paiements des banques, revue droit bancaire et bourse, n° 55, mai-juin 1996.
8-**Philipe ROUSSEL**, réforme des droits des entreprises en difficultés, éd. LITEC, Paris, 2007.

عنوان الماستر: القانون البنكي
السداسي: الثالث
اسم الوحدة:الأساسية
اسم المادة: جباية البنوك
الرصيد:6
المعامل:3
نمط التعليم: حضوري

أهداف التعليم:

إن الهدف الأساسي من هذه الوحدة التعليمية إعداد وتكوين قانونيين متحكمين في جباية البنوك، قادرين على استغلال تكوينهم في هذا المجال في وسط بيئتهم المهنية المستقبلية، إلى جانب فتح هذا المجال للدراسات والأبحاث العلمية، ولا يتحقق ذلك إلا من خلال تحقق الأهداف الفرعية التالية:

- تعريف الطالب بالمحيط الجبائي للنشاط البنكي، لاسيما المصالح الجبائية المختصة والتي يكون البنك في علاقة مباشرة معها.
- استيعاب الطالب للعلاقة القائمة بين البنك والإدارة الجبائية خصوصا من حيث التزاماته الجبائية.
- حمل الطالب على معرفة مختلف الضرائب والرسوم المفروضة على البنك في علاقته المباشرة مع الإدارة الضريبية، وكذا في علاقته مع الغير اتجاه الإدارة الضريبية. وتحكمه في القواعد الجبائية الخاصة بتحديد مجال تطبيق هذه الضرائب والرسوم، تحديد الوعاء الضريبي، تصفية الضريبة وتحصيلها.
- إلى جانب ضرورة تحكمه في القواعد الإجرائية الجبائية ذات الطابع الخاص التي قد تعترض البنك أثناء ممارسته لنشاطه، وبالأخص تلك المتعلقة بالرقابة الجبائية والتي قد تؤدي إلى نشوب نزاع بين البنك والإدارة الضريبية.

المعارف المسبقة المطلوبة:

المالية العامة، القانون التجاري، القانون الإداري، القانون الجبائي.

محتوى المادة:

محور تمهيدي: مفاهيم عامة حول الجباية.

المحور الأول: علاقة البنك بالإدارة الجبائية

أولا- إدارة الضرائب.

ثانيا- مكانة البنك ضمن النظام الجبائي القائم.

المحور الثاني: النظام الجبائي للأرباح المحققة من طرف البنك

(الضريبة على أرباح الشركات)

المحور الثالث: النظام الجبائي المطبق على رقم أعمال البنك

أولا- الرسم على النشاط المهني.

ثانيا- الرسم على القيمة المضافة.

المحور الرابع: الضرائب المقتطعة من طرف البنك في علاقته مع الغير

أولا:- الضريبة على الدخل الإجمالي فئة المرتبات والأجور.

ثانيا:- الضرائب المفروضة على الاستثمارات المالية.

المحور الخامس: القواعد الإجرائية ذات الطابع الجبائي التي قد تعترض النشاط البنكي

أولا- إجراءات الرقابة الجبائية.

ثانيا- إجراءات التحصيل الجبائي.

ثالثا- الإجراءات النزاعية.

طريقة التقييم:

امتحان كتابي بالإضافة إلى التقييم المستمر.

المراجع:

1- **أعاد حمود القيسي**، المالية العامة والتشريع الضريبي، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، 2008.

2- **أحمد زهير الشامية**، خالد الخطيب، المالية العامة، دار زهران للنشر والتوزيع 1997.

3- **بن اعماره منصور**، إجراءات الرقابة المحاسبية والجبائية، دار هومة للنشر، 2011.

4- **حامد عبد المجيد دراز**، النظم الضريبية، الدار الجامعية، بيروت، 1994.

5- **خنيش علي**، مقدمة في علم الضريبة، دراسة في النظرية العامة للضريبة وأهم الضرائب المطبقة في النظام الجزائري، منشورات دار الكتاب، 2011، دون ذكر مكان النشر.

6- **خلاصي رضا**، النظام الجبائي الجزائري الحديث، الجزء الأول، جباية الأشخاص الطبيعية والمعنوية، الطبعة الثانية، دار هومه، الجزائر، 2006.

7- **محي محمد مسعد**، العلاقة القانونية بين الممول والإدارة الضريبية، دراسة تحليلية مقارنة، الجزء الأول أصول القانون الضريبي والزكاة، الجزء الثاني التداعي بين الممول والإدارة الضريبية، الجزء الثالث مبادئ النظرية العامة للضريبة، الطبعة الأولى، مكتبة الإشعاع للطباعة والنشر والتوزيع، دون ذكر مكان النشر، 2000.

8- محمد حامد عطا، الفحص الضريبي، علما وعملا، مطبعة دار الطباعة الحرة، مصر، 1997.

9- **BEN AMARA (M), BOUZNAD (H),** Le droit fiscal des affaires en Algérie – Elaboré selon les normes IAS/IFRS), HOUMA éditions, Alger, 2012.

10- **BOUVIER (M),** Introduction au droit fiscal général et à la théorie de l'impôt, 6e édition, LGDJ, Paris, 2004.

11- **COLLET (M), Droit fiscal,** 3e édition, presse universitaire de France, paris, 2011.

12- **COLLET (M),** Procédures fiscales: Contrôle, Contentieux et Recouvrement de l'impôt, Thémis droit, PUF, Paris, 2011.

13- **COZIAN (M),** Précis de fiscalité des entreprises, édition Litec Fiscal, 25e édition, 2001 /2002

14- **COZIAN (M), DEBOISSY (F),** Précis de fiscalité des entreprises, 37° édition Lexis-Nexis Paris 2013/2014.

15- **GOLIARD (F),** Droit fiscal des entreprises, Edition GUALINO, 2002/2003.

16- **GROS-CLAUDE (J), MACHESSON (Ph),** Procédures fiscales, 2e édition Dalloz Paris, 2001.

عنوان الماستر: القانون المصرفي
السداسي: الثالث
المادة: الجرائم المصرفية
اسم الوحدة:الأساسية
اسم المادة:
الرصيد:6
المعامل:3
نمط التعليم: حضوري
أهداف التعليم:

تعتبر دراسة مادة الجريمة المصرفية مهمة جدا وهذا نتيجة للمشاكل والآفات الاجتماعية التي صاحبت وتصاحب التحولات الاجتماعية والاقتصادية السريعة التي يمر بها النظام المصرفي الجزائري، حيث تدخل المشرع المصرفي لسن قوانين تجرم الأفعال التي تهدده وتعرقل التنمية فيه.

كما أن اختيار تدريس هذه المادة نابع من التطور التشريعي لقانون النقد والقرض لسنة 2010 أين أفرد المشرع باب خاص بالأحكام الجزائية وهذا نظرا لطابع النظام العام لهذا القانون ومنه يكون تكوين الطلبة في إطار القانون المصرفي تكوينا شاملا. وتكمن أهمية المادة في التطرق إلى ظاهرة الإجرام المصرفي باعتبارها خطيرة تمس بالكيان الاقتصادي المصرفي للدولة مع تبيان العناصر القانونية المكونة لها والمجالات التي ترتكب فيها وكيفية التحري فيها معتمدين أساسا على ما هو معمول به في الميدان العملي الواقعي. تمنح هذه الدراسة معرفة من نوع خاص للطالب حيث سيجمع بين ما هو منصوص عليه في القانون وما هو معمول به في العمل المصرفي الجزائري.

المعارف المسبقة المطلوبة :
القانون المصرفي، القانون الجزائي، قانون الإجراءات الجزائية، قانون النقد والقرض.

محتوى المادة:

تحتوي المادة على المحاور التالية:

أولا: التعريف بالجرائم المصرفية.
ثانيا: نطاق ارتكاب الجرائم المصرفية.
ثالثا: السلطات المكلفة بمعاينة ومحاربة الجرائم المصرفية.
رابعا: السلطات المؤهلة لعقاب مرتكبي الجرائم المصرفية.
خامسا: أنواع الجرائم المصرفية
1- الاختلاس المصرفي.
- تعريفه.
- أركان الجريمة.
- طرق الاختلاس المصرفي وتقنيات التحري فيها.
2- الرشوة المصرفية.
- تعريفه.
- أركان الجريمة.
- طرق اكتشاف الرشوة.
3- التزوير المصرفي.
- تعريفه.
- أركان الجريمة.
- طرق اكتشاف التزوير.

4- جريمة تبييض الأموال.
- تعريف الجريمة.
- أركان الجريمة.
- طرق اكتشاف الجريمة وتقنيات التحري فيها.
5- جرائم الصرف وحركة رؤوس الأموال من وغلى الخارج.
- تعريفها.
ـــ الأحكام التنظيمية لجريمة الصرف وحركة رؤوس الأموال من وإلى الخارج.
ـــ الأفعال المادية المكونة لجريمة الصرف وحركة رؤوس الأموال من وإلى الخارج.
ـــ تقنيات التحري في جرائم الصرف وحركة رؤوس الأموال.
6ـــ جرائم الائتمان المصرفي
ـــ تعريفها.
ـــ صور تحقق جرائم الائتمان.
ـــ التحري في جرائم الائتمان.
ـــ تحديد المسوؤل جزائيا.
سادسا: الوقاية من الجرائم المصرفية

طريقة التقييم: امتحان
المراجع:

1- فضيلة ملهاق، وقاية النظام البنكي الجزائري من تبييض الأموال، ط2، دار هومة، 2014، الجزائر.
2- القاضي غسان رباح، قانون العقوبات الاقتصادي، دراسة مقارنة حول جرائم الأعمال والمؤسسات التجارية، المخالفات المصرفية والضريبية والجمركية وجميع جرائم التجار منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، لبنان، طبعة 2004.
3- ـ محمد هاشم عوض، خصائص وأبعاد الجرائم الاقتصادية في الوطن العربي، دار النشر بالمركز العربي للدراسات الأمنية و التدريب بالرياض، 1993،

4- القاضي غسان رباح، الوجيز في المخالفات المصرفية، مكتبة زين الحقوقية والأدبية بيروت، لبنان، ط1، 2005.
5- 14.A.BOUDINOT et J.C. RABOT, Les techniques et pratiques bancaires, Sirey PARIS, 4 ème Edition, 1978.
6- 15.Michel GEANTIN & Paul LE CANNU, droit commercial, instrument de paiement et de crédit, entreprises en difficultés précis DALLOZ, PARIS, 5 éme édition, 1999 .

عنوان الماستر: القانون البنكي
السداسي: الثالث
اسم الوحدة: وحدات التعليم المنهجية
اسم المادة: منهجية إعداد المذكرة
الرصيد:6
المعامل:2
نمط التعليم: حضوري
أهداف التعليم:

تهدف المادة تعميق المعارف الأساسية التي اكتسبها الطالب من خلال دراسة مقياس منهجية البحث العلمي في السداسي الأول والثاني، وذلك من خلال تزويده بالمعارف الضرورية لتحضير مذكرة التخرج، وكذا تأهيله على مواصلة المسار الجامعي في ميدان البحث العلمي، وتمكينه من تطوير مهاراته الذهنية وتطبيقها في عملية تكوين مذكرة التخرج.

المعارف المسبقة المطلوبة:

يتسنى على الطالب امتلاك المعارف الولية المتعلقة بمناهج البحث العلمي والتعليق على القرارات ومناقشة الاستشارات القانونية.

محتوى المادة:

المحور الأول: المراحل التحضيرية لإعداد المذكرة
- تحديد الموضوع
- صياغة إشكالية المذكرة
- اعداد خطة المذكرة

المحور الثاني: استغلال المراجع و المصادر
- جمع المادة العلمية
- مرحلة القراءة
- الاقتباس وأنواعه

المحور الثالث: كتابة المذكرة
- قواعد التحرير و الصياغة
- عملية التوثيق
- الشكل النهائي للمذكرة

طريقة التقييم:

امتحان + متواصل

المراجع:

1. انجرس موريس، منهجية البحث العلمي في العلوم الإنسانية: تدريبات علمية، 2004.
2. بوحوش عمار، دليل الباحث في المنهجية وكتابة الرسائل الجامعية، الجزائر، المؤسسة الوطنية للكتاب، 1985.
3. الدجاني، محمد سليمان، منهجية البحث العلمي في علم السياسة، 2006.
4. زرواتي رشيد، منهجية البحث العلمي في العلوم الاجتماعية: أسس علمية وتدريبات، 2004.
5. الشخيلي عبد القادر، إعداد البحث القانوني، عمان، 1982.
6. محمد محمود الذنيبات، بوحوش عمار، مناهج البحث العلمي وطرق إعداد البحوث، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1999.

7. عنوان الماستر: القانون البنكي
8. السداسي: الثالث
9. اسم الوحدة: وحدات التعليم المنهجية
10. اسم المادة: المشروع المهني أو الشخصي
11. الرصيد: 3
12. المعامل: 1
13. نمط التعليم: حضوري

أهداف التعليم:

يهدف من خلال هذا المقياس لربط الطالب بالمحيط الاقتصادي والاجتماعي، بدراسة الوظائف والمهن التي يستطيع الولوج إليها بعد التخرج من خلال معاينتها عن كثب.

المعارف المسبقة المطلوبة:

كل المعارف المحصلة في المراحل الدراسية السابقة تمكن الطالب من دراسة وتحصيل المقياس.

محتوى المادة:

- تحليل الوضع
- تحديد الهدف ومؤشرات الأداء
- إعداد هيكل تقسيم العمل
- الاستخدام الأمثل للموارد (تقنية تقييم ومراجعة البرامج)
- توضيح مسؤوليات كل مهمة
- التنفيذ والضبط لتعظيم النتائج
- التقييم لتحسين تصميم المشروع الحالي و/أو تصميم مشروع لاحق
- نماذج لمشاريع
- كل المهن التي تشترط الحصول على شهادة الليسانس أو الماستر في الحقوق، للالتحاق بها لاسيما القضاء، التوثيق، المحضر القضائي، المحاماة، المناصب الإدارية على مستوى الإدارات المحلية والوطنية...
- بحوث متعلقة بالمهن، بطاقات تقنية عن المهن، زيارات ميدانية، محاضرات من تنظيم بعض المهنيين...

طريقة التقييم:

مراقبة مستمرة+ امتحان.

عنوان الماستر: القانون البنكي
السداسي: الثالث
اسم الوحدة: وحدات التعليم الاستكشافية
اسم المادة:تحصيل الديون المصرفية
الرصيد:1
المعامل:1
نمط التعليم: حضوري

أهداف التعليم:

توضيح للطالب أن النشاط الائتماني نشاطا محفوفا بمخاطر متعددة، حتى ولو تمت ممارسته وفق أسس مصرفية سليمة، لأن مخاطر التعثر مألوفة الحدوث باعتبار أن احتمال عدم رد الأموال موضوع الائتمان وارد دائما مهما عظمت الثقة وقويت الضمانات، باعتبار أن خطر التعثر ملازم لعملية منح الائتمان، الأمر الذي يقتضي تحصيل القروض المتعثرة.

المعارف المسبقة المطلوبة :

يقتضي لفهم هذه المادة اكتساب معلومات قانونية من حيث قانون الإجراءات المدنية والإدارية والقانون المدني والقانون التجاري من حيث الدعوى القضائية، الضمانات ...الخ، وهذه المعلومات متوفرة لمواصلة التعليم باعتبار أنه تم دراستها على مستوى الليسانس.

محتوى المادة:

تحتوي المادة على المحاور التالية:

المحور الأول: مفهوم تحصيل الديون المصرفية.
المحور الثاني: طرق التحصيل.
أولا- الطريق الودي للتحصيل المصرفي.
1-تعريف التسوية الودية المصرفية
2-طبيعة التسوية الودية المصرفية
3-شروط الاستفادة من التسوية الودية المصرفية
4-أشكال التسوية الودية المصرفية
5-آثار التسوية الودية
ثانيا: الطريق القضائي للتحصيل.
1-التحصيل القضائي وفقا للقواعد العامة
2-التحصيل القضائي وفقا للقواعد الخاصة

3-تقدير الأحكام القضائية الصادرة في التحصيل القضائي
المحور الثالث: آثار التحصيل.
1- بالنسبة للبنك.
2- بالنسبة للعميل.
3- بالنسبة للاقتصاد الوطني.
المحور الرابع: إشكالية التحصيل في الجزائر.

طريقة التقييم: امتحان
المراجع:

1- **مقدم مبروك**، الآليات القانونية لضمان تحصيل ديون البنوك والمؤسسات المالية، تعليق على المادة 124 من الأمر 03-11 المتعلق بالنقد والقرض، مجلة المحكمة العليا، العدد 2، 2006.5- **بداوي علي**، الحجز التحفظي في التشريع الجزائري، المجلة القضائية، العدد 1، 1996.

2- 6 **جمال أبو عبيد**، إدارة القروض المصرفية غير العاملة، مجلة جامعة تشرين، العلوم الاقتصادية والقانونية، م 28، ع 3، 2006.

3- **Jean Pierre ARRIGHI**:

- Les règles de prévention des risques bancaires, in contrôle des activités bancaires et risques financiers, études coordonnées par Jacques SPINDLER, éd. Economica, Paris 1998.
- Le traitement de la défaillance bancaire, in contrôle des activités bancaires et risques financiers, études coordonnées par Jacques SPINDLER, éd. Economica, Paris 1998.

عنوان الماستر: القانون البنكي
السداسي: الثالث
اسم الوحدة: وحدات التعليم الاستكشافية
اسم المادة:الحوكمة المصرفية
الرصيد:1
المعامل:1
نمط التعليم: حضوري

أهداف التعليم:

تدخل ضمن متطلبات معايير بال الدولية وتعتبر ضرورية لاستقرار النظام المصرفي وتعتبر كبديل حديث لتفادي الأزمات والانهيارات المالية أو عل الأقل التقليل من حدتها على القطاع المصرفي ولفت الانتباه إلى خطر الفساد المالي والإداري على النشاط المصرفي. وتعتبر هذه المادة تكملة للقانون المصرفي عن طريق دراسة الطابع الجزائي له.

المعارف المسبقة المطلوبة:

المعلومات التي اكتسبها من دراسة شروط النشاط المصرفي والجرائم المصرفية تكفي لاستيعاب هذه المادة من طرف الطلبة.

محتوى المادة:

تحتوي المادة على المحاور التالية:

أولا: مفهوم الحوكمة في المصارف
1- تعريفها
2- أساسها القانوني
3- أهميتها.
ثانيا: محددات الحوكمة.
1-المحددات الداخلية
2-المحددات الخارجية
ثالثا: المعايير الدولية للحوكمة
رابعا: دور بنك الجزائر في تعزيز الحوكمة في المصارف.
خامسا: واقع الحوكمة في القطاع المصرفي الجزائري.

طريقة التقييم: امتحان
المراجع:

1- **سدرة آسيا**، حوكمة البنوك، دار الجامعة الجديدة، 2016، مصر.
2- **محمد ناجى حسن خليفة** "، الإشراف والحوكمة في البنوك "، المركز العربي حول التدقيق الداخلي في إطار حوكمة الشركات، القاهرة، جمهورية مصر العربية، 26- 24 سبتمبر.2005 .
3- **نسيمة سدرة**.، حوكمة البنوك في ظل التطورات المالية العالمية خلال فترة 1990 2000 .مذكرة ماجستر، الجزائر: جامعة الجزائر.، 2012.
4- نور الدين جليد.، تطوير وسائل الدفع في الجهاز المصرفي الجزائري. مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة ماجستير، كلية العلوم االقتصادية وعلوم التسيير، فرع مالية وبنوك،الجزائر، الجزائر، 2006.

عنوان الماستر:
السداسي: الثالث
اسم الوحدة:الأفقية
اسم المادة:اللغة الأجنبية
الرصيد:1
المعامل:1
نمط التعليم: حضوري

أهداف التعليم:
تمكين الطالب من دراسة وكتابة نصوص في قانون البنوك باللغة الأجنبية .

المعارف المسبقة:
الدراسات السابقة والقوانين التي تدخل في إطار القانون البنكي.

محتوى المادة:
محتوى المادة مرتبط بالمقاييس التي يدرسها الطالب في السداسي حيث يركز الأستاذ على المصطلحات القانونية و ترجمة النصوص ذات الصلة بتلك المقاييس. د(راسة نصوص متعلقة بالقانون البنكي باللغة الأجنبية من اختيار الأستاذ).

طريقة التقييم:
تقييم متواصل+ امتحان كتابي

عنوان الماستر:القانون البنكي
السداسي: الرابع
اسم الوحدة: الملتقى
اسم المادة: الصعوبات البنكية بين الواقع العملي ومتطلبات المعايير الدولية
الرصيد:2
المعامل:1
نمط التعليم: حضوري

أهداف الملتقى:

- هدف مادة الملتقى هو اطلاع الطالب على إشكالية الصعوبات البنكية التي تمر بها البنوك مع ضرورة تمييزها عن الأنظمة القانونية المشابهة لها. وكيفية مواجهتها في الواقع العملي للحفاظ على استمرارية البنوك ومنه النشاط المصرفي وإنقاذها من الإفلاس تعبيرا عن النظام الوقائي العلاجي تماشيا و ومتطلبات بال الدولية. كما يسمح الملتقى من اكتساب معارف مهنية وعملية خاصة بالواقع البنكي الجزائري، هذا ما يزيد من اكتمال تكوين الطلبة تكوينا جيدا .

المعارف المسبقة المطلوبة:

يكون من واجب الطالب قبل مشاركته في مادة الملتقى أن يكون قد تحصل على معارف قانونية وتقنية خاصة بالنشاط المصرفي بعد دراسة ثلاث سداسيات .

محاور الملتقى:

المحور الأول : الإطار النظري للصعوبات البنكية في ظل القانون البنكي.
المحور الثاني: الإجراءات الوقائية والعلاجية للصعوبات البنكية " التشخيص والعلاج"
المحور الثالث : واقع وتقييم تسيير الصعوبات البنكية في الجزائر.

طريقة التقييم:
متواصل في شكل تقرير عن حضور الملتقى
المراجع

1- شامبي ليندة، الائتمان المصرفي، أطروحة دكتوراه في القانون، جامعة الجزائر1، 2011.
2- **قاصدي صوريا،** قواعد الاحتياط من المخاطر البنكية، أطروحة دكتوراه في القانون، جامعة الجزائر1، 2018.
3- **Henri JACOB et Antoine SARDI**, management des risques bancaires, éd. AFGES, Paris, 2004.
4- Anne Marie PERCIE du SERT, risque et contrôle du risque, éd. Economica, Paris, 1999.

V- العقود/الاتفاقيات

نعم

(إذا كانت نعم،تُرفق الاتفاقيات والعقود بالملف الورقي للتكوين)

- الاتفاقية المبرمة مع غرفة الوسط للمحضرين القضائيين

- الاتفاقية المبرمة مع المحكمة العليا

- الاتفاقية المبرمة مع مجلس الدولة

- الاتفاقية المبرمة مع مجلس قضاء الجزائر

نموذج لرسالة إبداء النية أو الرغبة

(في حالة تقديم ماستر بالاشتراك مع مؤسسة جامعية أخرى)

ورق رسمي يحمل اسم المؤسسة الجامعية المعنية

الموضوع: الموافقة على الإشراف المزدوج للماستر بعنوان :

تعلن الجامعة (أو المركز الجامعي). عن رغبتها في الإشراف المزدوج عن الماستر المذكورة أعلاه طيلة فترة تأهيل الماستر.وفي هذا الإطار، فإن الجامعة (أو المركز الجامعي) ترافق هذا المشروع من خلال:

-إبداء الرأي أثناء تصميم و تحيين برامج التعليم،

- المشاركة في الملتقيات المنظمة لهذا الغرض ،
- المشاركة في لجان المناقشة ،
- المساهمة في تبادل الإمكانيات البشرية و المادية

توقيع المسؤول المؤهل رسميا :

الوظيفة:

التاريخ:

رأي وتأشيرة الهيئات الإدارية والعلمية

عميد الكلية (أو مدير المعهد) + مسؤول فرقة الميدان
التاريخ والمصادقة جامعة الجزائر 1 اللجنة العلمية لقسم القانون الخاص رئيس اللجنة العلمية لقسم القانون الخاص أ. د/ شويرب خالد التاريخ والمصادقة 2023/03/28 عميد كلية الحقوق بالنيابة أ.د/ العلاوي عيسى
عميد الكلية (أو مدير المعهد)
التاريخ والمصادقة وزارة التعليم العالي والبحث العلمي 2023/03/28 عميد كلية الحقوق بالنيابة أ.د/ العلاوي عيسى
مدير المؤسسة الجامعية
التاريخ والمصادقة وزارة التعليم العالي والبحث العلمي أ. فارس مختاري مكلف بتسيير شؤون مديرية جامعة الجزائر 1 امر بالصرف 28 مارس 2023

VIII- تأشيرة الندوة الجهوية:
(التأشيرة تكون فقط قي النسخة النهائية لعرض التكوين المحولة للوزارة)

رأي وتأشيرة اللجنة البيداغوجية الوطنية للميدان:
(التأشيرة تكون فقط قي النسخة النهائية لعرض التكوين المحولة للوزارة)

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة الجزائر 01

المحكمة الادارية بالجزائر

اتـــفـــــاقـــيـــة اطـــــــــار

- بين كل من :

- جامعةالجزائر (01) من جهة

و

- المحكمة الادارية بالجزائر من جهة أخرى

- تم الاتفاق على ما يلي :

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم: 03-179 المؤرخ في: 23 غشت 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم.

- وبناءا على الاجتماع الذي تمبتاريخ : 2021/11/16 بين ممثلي كل من : كلية الحقوق التابعة لجامعة الجزائر (1) و المحكمة الادارية بالجزائر ، رغبة منهما لتجسيد التعاون في مجال البحث العلمي والتأطير البيداغوجي، وذلك في إطار سياسة الدولة الرامية الى إنفتاح كل من الجامعة وقطاع العدالة على المحيط الخارجي الاقتصادي والاجتماعيتماشيا مع أهداف التنمية الوطنية، فتم الاتفاق على:

المادة الأولى: تهدف هذه الاتفاقية الإطار بين جامعة الجزائر 01 ممثلة في كلية الحقوق من جهة، والمحكمة الادارية بالجزائر من جهة أخرى ، الى تحديد الاطار التنظيمي والقانوني لتبادل المعارف والخبرات العلمية والعملية بين الطرفين .

المادة الثانية : تبادل الزيارات التكوينية لطلبة الدكتوراه والماستر وفق برنامج ورزنامة محددتين مسبقا .

- اقتراح مواضيع من شأنها أن تكون مواضيع لأطروحة الدكتوراه ومذكرات الماستر .

المادة الثالثة : تهتم هذه الاتفاقية بميادين الشراكة والتعاون بين الطرفين في اطار تنظيم الأيام الدراسية، الندوات، الملتقيات والمؤتمرات العلمية التي تهتم بمجالالقانون مع تقديم نشاطات علمية ومداخلات .

المادة الرابعة : تدعيم المحكمة الادارية للكلية بأحكام وأوامر قضائية من شأنها المساعدة في تكوين الطلبة ، وتوسيع معارف الأساتذة الباحثين في مجال الاجتهاد القضائي والبحوث العلمية .

المادة الخامسة : امكانية مساهمة السادة القضاة ومستشاري المحكمة الادارية في تأطير الطلبة لاعداد أطروحات ومذكرات التخرج ، مع امكانية المشاركة في المناقشة كخبراء .

المادة السادسة : يمكن تحيين هذه الاتفاقية حسب مقتضيات الحاجة .

المادة السابعة : يبدأ تاريخ سريان هذه الاتفاقية من تاريخ امضاء الطرفين عليها .

حررت بالجزائر بتاريخ:

مدير جامعة الجزائر (01)	محافظ الدولة	رئيسة المحكمة
جامعة الجزائر1	محافظ الدولة لدى المحكمة الادارية بالجزائر	المحكمة الادارية بالجزائر

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
MINISTERE DE L'ENSEIGNEMENT SUPERIEUR
ET DE LA RECHERCHE SCIENTIFIQUE

UNIVERSITE D'ALGER 1
BENYOUCEF BENKHEDDA

Le Recteur

جامعة الجزائر 1
بن يوسف بن خدة

رئيس الجامعة

مجلس المحاسبة

جامعة الجزائر 01

اتـــفـــــاقـــيـــة اطـــــــــار

- بين كل من :

من جهة

- جامعة الجزائر(01)

و

من جهة أخرى

- مجلس المحاسبة

2, Rue Didouche Mourad Alger Algérie
Tél. : + 213 21 63 77 65
Fax : + 213 21 64 36 96
الهاتف :
- الجزائر

ان جامعة الجزائر(1) و مجلس المحاسبة المشار اليهما في صلب الموضوع بالطرفين و في اطار سياسة الدولة الرامية الى إنفتاح الجامعة على المحيط الخارجي الاقتصادي والاجتماعي تماشيا مع أهداف التنمية الوطنية، يسعيان من خلال هذه الاتفاقية الى تنمية وترقية علاقات التعاون وتبادل المعلومات والخبرات في مجالات تسيير الأموال العمومية وترسيخ وترقية الحو كمة .

- حيث أن العلاقة بين الطرفين تقوم على مبادئ الاحترام المتبادل والثقة وعلى المزايا المشتركة لهذا التعاون .

- فبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم: 03-179 المؤرخ في: 23 غشت 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم.

- وبناء على الاجتماع الذي تم بتاريخ : 2022/01/02 بين ممثلي كل من : كلية الحقوق التابعة لجامعة الجزائر (1) ومجلس المحاسبة، تم الاتفاق على ما يلي :

المادة الأولى : اتفق الطرفين على تعزيز أواصر التعاون في المجالات التي تدخل ضمن نطاق اختصاصهما والمتمثلة في :

- تنظيم زيارات تكوينية لفائدة طلبة الدكتوراه والماستر وفق برنامج ورزنامة محددتين مسبقا بين الطرفين .
- التشاور حول المحاور التي من شأنها أن تشكل مواضيع لبحوث رسائل الدكتوراه ومذكرات الماستر .
- تبادل المعلومات والتجارب والممارسات الفضلى في مختلف أنواع التدقيق ورقابة تسيير الأموال العمومية .

المادة الثانية : يدعو الطرفين ممثليهما للمشاركة في الأيام الدراسية في الأيام الدراسية و الندوات و الملتقيات والمؤتمرات العلمية التي تدخل ضمن اختصاصهما والمنظمة من قبل الطرفين والعمل على تقديم نشاطات علمية ومداخلات متميزة .

المادة الثالثة: اتفق الطرفين على تبادل كل الوثائق القابلة للنشر .

المادة الرابعة: اتفق الطرفين على امكانية مساهمة اطارات و قضاة مجلس المحاسبة في تأطير الطلبة لا عداد رسائل ومذكرات التخرج ، مع امكانية المشاركة في لجان المناقشة كخبراء .

المادة الخامسة: اتفق الطرفين على السماح لطلبة وأساتذة كلية الحقوق من الاطلاع على الرصيد الوثائقي لمكتبة مجلس المحاسبة دون امكانية الاعارة .

المادة السادسة: اتفق الطرفين على أنه لا يجوز تفسير هذه الاتفاقية على أساس أنها اتفاقية تخضع لقانون العقود أو الصفقات العمومية . يمكن تحيين هذه الاتفاقية حسب مقتضيات الحاجة.

المادة السابعة : تدخل هذه الاتفاقية حيز التنفيذ عند التوقيع عليها ولمدة غير محدودة الا اذا أبدى أحد الطرفين الرغبة في انهاء العمل بها بموجب طلب مكتوب .

حررت بالجزائر بتاريخ: 08 MARS 2022

رئيس مجلس المحاسبة

عبد القادر بن معروف

مدير جامعة الجزائر (01)

يوسف بن خدة

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

مجلس الـدولة
الرئيسة

جامعة الجزائر 01

إتفـاقية تعـاون

بتـاريخ: ..... ، و بمقر مجلس الدولة الكائن بـ : شارع 11 ديسمبر 1960، الأبيار - الجزائر العاصمة -، تم الاتفاق بين:

مجلس الدولة، ممثلاً في شخص رئيسة مجلس الدولة **السيدة: بن يحي فريدة من جهة.**

جامعة الجزائر 01، ممثلةً في شخص رئيس جامعة الجزائر 01 **السيد:**

من جهة ثانية.

بناء على محضر اجتماع ممثلي كل من مجلس الدولة وكلية الحقوق المحرر بتاريخ 2021/01/19 المنعقد بمقر مجلس الدولة، وبعد المناقشة وتبادل الآراء والأفكار تم الاتفاق على الصيغة النهائية التالية:

مضمون الاتفاقية

المادة01: تهدف هذه الاتفاقية إلى تحديد الاطار التنظيمي و القانوني لتبادل المعارف و الخبرات العلمية و العملية بين مجلس الدولة، وجامعة الجزائر 01 ممثلةً في كلية الحقوق.

المادة 02: برمجة زيارات تكوينية لطلبة الدكتوراه والماستر (السنة 02) إلى مجلس الدولة وفق برنامج ورزنامة محددتيْن مسبقاً من الطرفين، من أجل الاطلاع عن قرب على العمل القضائي الساري به العمل.

المادة 03: مساهمة جامعة الجزائر (01) في ترقية مجلة مجلس الدولة، وتأهيلها إلى مصف المجلات العلمية المحكمة، وذلك بالتنسيق مع قضاة وإطارات مجلس الدولة بحسب الحاجة.

المادة 04: مشاركة كل من مجلس الدولة والجامعة في الملتقيات والتظاهرات التي تنظم من إحداهما، من خلال تقديم نشاطات علمية أو مداخلات.

المادة 05: اقتراح مواضيع تتماشى مع العمل القضائي، من شأنها ان تكون مواضيع دراسات لأطروحات الدكتوراه ومذكرات الماستر.

المادة 06: تدعيم مجلس الدولة للكلية بأحكام وقرارات قضائية من شأنها المساعدة في تكوين الطلبة وتوسيع معارف الأساتذة الباحثين في مجال الاجتهاد القضائي والبحوث العلمية.

المادة 07: إمكانية مساهمة السادة المستشارين وقضاة مجلس الدولة تكوين الطلبة، او تأطيرهم في إعداد أطروحات، ومذكرات نهاية الدراسة.

المادة 08: تبادل الاعمال والبحوث العلمية من الطرفين لاسيما ما تعلق منها بالمجلات الدورية.

المادة 09: إمكانية حضور الأساتذة الباحثين او الطلبة الدكتوراه في المحاضرات الداخلية الملقاة دورياً بمجلس الدولة، بناءً على برنامج معد مسبقاً.

المادة 09: يمكن تحيين هذه الاتفاقية الثنائية، إما عن طريق ملحق اتفاقية إضافي او اتفاقية جديدة بناءً على طلب أحد الأطراف بعد التشاور.

رئيسة مجلس الدولة

رئيس الجامعة

جامعة الجزائر1 بن يوسف بن خدة
02 شارع ديدوش مراد – الجزائر-

منظمة محامي الجزائر
قصر العدالة شارع عبان رمضان الجزائر

اتفاقية التكوين

بتاريخ 25 /04 / 2021 وبمقر جامعة الجزائر1 بن يوسف بن خدة، 02 شارع ديدوش مراد – الجزائر-

تم الاتفاق بين

جامعة الجزائر1 ممثلة في شخص مديرها السيد/ بن تليس عبد الحكيم

من جهة

منظمة محامين الجزائر، متمثلة في شخص نقيبها السيد سنيلي عبد المجيد من جهة ثانية.

بناء على الأستاذ بن ناصف مولود اجتماع ممثلي كل من كلية الحقوق بجامعة الجزائر1 ومنظمة المحامين للجزائر العاصمة المحرر بتاريخ المنعقد بمقر كلية الحقوق، وبعد المناقشة وتبادل الآراء ثم الاتفاق على ما يلي:

مضمون الاتفاقية

المادة 1: تهدف هده الاتفاقية إلى تحديد الإطار التنظيمي والمالي لتكوين المحامين المتربصين، دفعة 21/20

المادة 2: تلتزم كلية الحقوق جامعة الجزائر بتكوين المحامين المتربصين للدفعة20 /21 خلال مدة

المادة 3: تضمن الكلية تقديم المحاضرات وتأطير ورشات الأعمال التطبيقية، وفقا للجدول المحدد بين الطرفين المتعاقدين المصادق عليه.

المادة 4: توفر الكلية مكان الدراسة (محاضرات وأعمال توجيهية) ومستلزماته والطاقم الإداري للإشراف على ذلك.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي وزارة العدل

جامعة الجزائر 01 الغرفة الجهوية للمحضرين القضائيين بالوسط

اتفاقيــة اطار

- بين كل من :

- جامعةالجزائر 01 من جهة

و

- الغرفة الجهوية للمحضرين القضائيين بالوسطمن جهة ثانية

- تم الاتفاق على ما يلي :

- بمقتضى قانون رقم: 06-03 المؤرخ في: 2006/02/20 المتضمن تنظيم مهنة المحضرين القضائيين،
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم: 03-179 المؤرخ في: 23 أغشت 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم.

- إحترام التعديل المكمل النصوص القانونية المسيرة لعملوصلاحيات جامعةالجزائر (01)من جهة، والغرفة الجهوية للمحضرين القضائيين بالوسط من جهة ثانية، ورغبة منهما في تجسيد التعاون في مجال البحث العلمي والتأطير البيداغوجي، وذلك في إطار إنفتاح الجامعة على المحيط الخارجي الاقتصادي والاجتماعي، وتماشيا مع أهداف التنمية الوطنية، تم الاتفاق على:

*/ - أطر الاتفاقية وموضوعها

المادة 01: تعد هذه الاتفاقية الإطار بين جامعة الجزائر 01 من جهة، والغرفة الجهويةللمحضرين القضائيين بالوسط من جهة ثانية، في مختلف المجالات والاهتمامات ذات الصلة بكلية الحقوق،سيما ما تعلق بمجال القانون بشكل عام، والمجالات ذات الصلة بطرق التنفيذ، إجراءات التنفيذ، إشكالات التنفيذ.

المادة 02:موضوع هذه الاتفاقية يهدف إلى وضع إطار قانوني وتنظيمي للشراكة والتعاون في مجال البحث العلمي والبيداغوجي بين الطرفين، بما يخدم التنمية الاقتصادية والاجتماعية للدولة، على أن تدعم ببروتوكولات تعاون بين الجانبين.

*/ - ميادين الشراكة والتعاون

المادة 03: تهتم هذه الاتفاقية بميادين الشراكة والتعاون بين الطرفين في المجالات التالية:

- إعداد برامج تكوين مشتركة تخص الطرفين في إطار التدرج (شهادة الماستر)،أو اطار التكوين المتخصص (PGS) التي لها علاقة باهتمامات الغرفة الجهوية للمحضرين القضائيين بالوسط .
- إمكانية مساهمة الغرفة في اختيار مواضيع مذكرات التخرج الطلبة في قسم التدرج بالنسبة للماستروالتكوين المتخصص بما يخدم انشغالات الغرفة الجهوية للمحضرين القضائيين بالوسط في مجال التنفيذ والقانون بصفة عامة، مع إمكانية المشاركة في المناقشة كخبراء.
- برمجة التربصات التطبيقية على مستوى الغرفة الجهوية للمحضرين القضائيين بالوسط ذات الصلة بالقانون وطرق التنفيذ لفائدة الطلبة والباحثين المنتمين للكلية بما يطور قدراتهم العلمية والعملية.
- تنظيم دورات تكوينية وتربصات متخصصة لفائدة محضري الغرفة الجهوية للمحضرين القضائيين بالوسط.
- تنظيم أيام دراسية، ندوات، ملتقيات ومؤتمرات علمية مشتركة تهتم بمجالالقانون ،ولاسيما فيما يتعلق بالتنفيذ واشكالاته.

*/- النزاعات

المادة 12:تسوى كافة المنازعات الناجمة عن تطبيق هذه الاتـقية ابتداء بالطرق الودية.

المادة13: يحتفظ كل طرف بحق فسخ هذه الاتفاقية، في حالة مـنالفة الطرف الآخر لالتزاماته المحددة في بنود هذا الاتفاق، على أن يتم تبليغ الفسخ بإ.عار مكتوب للطرف الآخر.

المادة14:في حالة الفسخ، تبقى نشاطات التعاون الجارية التنفيذ و نا لبنود هذه الاتفاقية سارية إلى غاية انقضاء مدتها المحددة بين الطرفين، ما لم يتم الاتفـ ق على خلاف ذلك.

حررت بالجزائر بتاريخ:

رئيس الغرفة الجهوية المحضرين القضائيين بالوسط

مدير جامعة الجزائر (01)

مدير جامعة الجزائر1

أ. عبد الحكيم بن تليس

جامعة الجزائر 1
كلية الحقوق
سعيد حمدين

مجلس قضاء الجزائر
حسين داي
الجزائر

اتفاقية إطار

بتاريخ 2021/01/31 تم الاتفاق بين ـ جامعة الجزائر 01 ـ الممثلة في شخص مديريها السيد / **بن تليس عبد الحكيم** من جهة

و مجلس قضاء الجزائر الممثل في شخص رئيسه السيد /.....من جهة أخرى.

حول بنود هذه الاتفاقية كإطار لتكوين قضاة المجلس القضائي للجزائر العاصمة.

مضمون الاتفاقية

المادة 1 : تهدف هذه الاتفاقية إلى تحديد الإطار القانوني و التنظيمي لتكوين القضاة المنتمون لمجلس قضاء الجزائر ، في شكل دورات تكوينية لتحسين و تطوير مسارهم المهني.

المادة 2 : تفتح كل دورة تكوينية لفائدة القضاة المذكورين أعلاه ، بناء على طلب المجلس القضائي ، و بموافقة عميد كلية الحقوق ، و ذلك حسب ما تقضيه الظروف المادية و البيداغوجية المتوفرة و الملائمة لكل دورة على حدة و ذلك لحسن سير الدورة التكوينية.

المادة 3 :يتضمن كل طلب فتح أي دورة من قبل المجلس القضائي عدد المكونين من قضاة المجلس القضائي للجزائر العاصمة ، و التخصصات المطلوبة و الحجم الساعي الإجمالي لكل دورة.

- النشر والمنشورات في المجلات والدوريات العلمية المعتمدة من الطرفين، إمكانية الاستفادة من المذكرات والأطروحات التي تمت مناقشتها على مستوى الكلية والتي تكون محل اهتمام الغرفة وفقا للتنظيم المعمول به في هذا الشأن.

***/- كيفيات التطبيق**

المادة 04:تشكل لجنة مشتركة تكلف بالإشراف على التنفيذ والمتابعة والتقييم لهذا الاتفاق، واقتراح سبل وآفاق تطوير الشراكة والتعاون بين الطرفين.

- تتكون هذه اللجنة من (08ثمانيةأعضاء)يمثلون مناصفة طرفي الاتفاقية، على أن يعين كل طرف ممثليه بقرار مستقل.

المادة 05: تعد اللجنة المشتركة نظامها الداخلي بالاتفاق خلال الجلستين الأولىوالثانية ، ويترأس الجلسة الأولى العضو الأكبر سنا ، ليتم انتخاب رئيسها .

المادة 06:تجتمع اللجنة في دورات عادية تنسيقية حسب جدول محدد باتفاق مشترك، ويمكن عقد دورات استثنائية بطلب من الرئيس أو ثلثي الأعضاء .

المادة 07:يتكفل رئيس اللجنة بتبليغ محاضر الاجتماعات لمسؤولي طرفي الاتفاقية خلال خمسة عشر (15) يوما التي تعقب الاجتماع، للإعلام والمتابعة.

***/- الالتزاماتوالحقوق**

المادة 08: يلتزم الطرفان بمتابعة وتنفيذ ميادين الشراكة والتعاون داخل هيئات طرفي التعاقد باحترام أنظمتها الداخلية.

المادة 09: يلتزم كل طرف باحترام بنود هذه الاتفاقية، ويحق لهم تعديلها بحذف أو إضافة بنود جديدة كلما دعت الضرورة .

***/- سريان الاتفاقية**

المادة 10: تحرر هذه الاتفاقية في أربع (04)نسخ أصلية باللغة العربية، وتدخل حيز التنفيذ ابتداء من تاريخ توقيعها من قبل الطرفين، وتبقى سارية المفعول لمدة ثلاث (03) سنوات.

المادة11: تجدد هذه الاتفاقية ضمنيا لنفس المدة ،في حال لم يعبر أحد الطرفين كتابيا وبإشعار مسبق مدته ثلاثة (03) أشهر قبل انقضاء مدة صلاحيتها، عن رغبته في فسخها أو تعديلها.

المادة 4 : تتولى إدارة كلية الحقوق ، تحت إدارة الكلية توفير الشروط الضرورية اللازمة من (وسائل البشرية والمدية) ، تحضير قاعات الدراسة أساتذة و السهر على حسن سيرها .

المادة 05 : يتولى المجلس القضائي للجزائر العاصمة التكفل بالجانب المالي المطلوب تحديده حسب حاجيات و و خصوصية كل دورة تكوينية يحدد مع بداية كل دورة و فق الشروط المتوصل إليها الطرفين ، في شكل اتفاقية ملحقة لهذه الاتفاقية .

المادة 06 : يلتزم الطرفين ببنود هذه الاتفاقية و الاتفاقية الملحقة لها ، خلال كل فترة تكوينية ، و في حالة حدوث قوة قاهرة ، فعلى الطرف المعنى إخطار الطرف الأخر دون الإخلال بنود الاتفاقية .

المادة 07 : تنشأ لجنة مختلطة بين الطرفين لمتابعة و مراقبة التكوين في سياق هذه الاتفاقية و ترفع تقارير دورية بانتظام إلى الطرفين للإعلام .

المادة 08 : تحرير هذه الاتفاقية في نسختين أصليتين و يبدأ العمل بها فور تاريخ توقيعها من الطرفين .

رئيس المجلس
رئيس المجلس القضائي
مختار بوشريط

النائب العام

مدير جامعة الجزائر 1